

كلية: الحقوق والعلوم السياسية  
قسم: العلوم السياسية  
تخصص: علاقات دولية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر الأكاديمي  
تحت عنوان:

دور منظمة الصحة العالمية في إدارة أزمة جائحة كورونا

إشراف الأستاذ:  
د: عبلة مزوزي

إعداد الطالبة:  
الزهره جغام

لجنة المناقشة:

|               |                           |                 |
|---------------|---------------------------|-----------------|
| رئيسا         | جامعة محمد بوضياف المسيلة | د. حسام بو عيسي |
| مشرفا و مقررا | جامعة محمد بوضياف المسيلة | د: عبلة مزوزي   |
| مناقشا        | جامعة محمد بوضياف المسيلة | د. كمال شطاب    |

السنة الجامعية: 2022/2021

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية  
وزارة التعليم العالي و البحث العلمي  
جامعة محمد بوضياف بالمسيلة



كلية الحقوق والعلوم السياسية  
قسم : العلوم السياسية

المرجع: القرار الوزاري رقم 933 المؤرخ في 28 جويلية 2016 المحدد للقواعد المتعلقة بالوقاية من السرقات العلمية ومكافحتها

تصريح شرفي

خاص بالالتزام بقواعد النزاهة العلمية لانجاز البحث

أنا الممضي أدناه،

السيد(ة) : حمام الزهرة

الصفة: طالب، أستاذ باحث، باحث دائم

الحامل لبطاقة التعريف الوطنية رقم: 85.17.6.5

الصادرة بتاريخ 2017/02/01 عن دائرة/ بلدية جوسهارة

المسجل(ة) بكلية الحقوق والعلوم السياسية قسم : العلوم السياسية

والمكلف بانجاز أعمال بحث ( مذكرة ماستر ، مذكرة ماجستير ، أطروحة دكتوراه) الموسومة بـ :

دور منظمات الصحة العالمية في إدارة أزمة

جائحة كورونا

أصرح بشرفي أنني ألتزم بمراعاة المعايير العلمية والمنهجية ومعايير الأخلاقيات المهنية والنزاهة الأكاديمية

المطلوبة في إنجاز البحث المذكور أعلاه.

التاريخ

08 جوان 2022

إمضاء المعني

عن رئيس المجلس الشعبي البلدي  
أو نائبه  
مندوب الحققة الإدارية أحيي البدر  
إمضاء: بدر الدين هاجر





# شكر وعرفان

أشكر الله عزّ وجلّ أولاً وأخراً على أن وفقني على إنجاز هذا العمل المتواضع  
أتمنى أن يكون في المستوى.

والشكر الموصول كذلك إلى الأستاذة المشرفة: عبلة مزوزي

كما أتقدم بالشكر إلى زملائي الذين شجعوني وكانوا عوناً لي ولو بكلمة طيبة

والشكر لأعضاء اللجنة المناقشة

وأشكر كل من قدم لي يد المساعدة من قريب أو من بعيد

الزهرة جفام

# إهداء

إلهي لا يطيب الليل إلا بشكرك ولا يطيب النهار إلا بطاعتك ولا تطيب اللحظات

إلا بذكرك ولا تطيب الآخرة إلا بعفوك، ولا تطيب الجنة إلا برويتك

إلى أُمي الغالية مصدر قوتي حفظها الله ورعاها

إلى روح أبي الغالي رحمه الله

إلى روح زوج أختي الذي كان بمثابة أخ عزيز عليا المرحوم ديلمي إبراهيم أحد

ضحايا فيروس كورونا رحمه الله

وأسكنه فسيح جنانه

كما أهدي هذا العمل إلى أحب الناس إلى قلبي هما البرعمين

هيثم وأكرم حفظهما الله وبارك فيهما

إلى أفراد عائلتي دون استثناء أحد كبيرا وصغيرا

الزهرة جفام

## الملخص:

في أواخر عام 2019 وجد العالم نفسه في مواجهة عدو غير مرئي مجهول المعالم يفتك بالأرواح بنسب متفاوتة فيروس قاتل ليتفشى ويصبح وباء عالميا، كانت نقطة انطلاقه من مدينة ووهان الصينية مروراً بعدة دول آسيوية وحتى عبور لقارات العالم دون سابق إنذار أطلق عليه اسم فيروس كورونا المستجد COVID-19 .

ولقد كان لمنظمة الصحة العالمية دوراً مهماً ورئيسي للتصدي لجائحة كورونا فشجعت دول العالم على اتخاذ جملة من التدابير والإجراءات الوقائية لحماية صحة العامة، ولقد تعرضت منظمة الصحة العالمية إلى انتقادات في إدارتها لأزمة جائحة كورونا والتشكيك في قراراتها للتصدي للجائحة، هذا وقد تمخضت عن هذه الأحداث اعتماد منظمة الصحة العالمية على استراتيجيات للحد من الأوبئة وتتمثل في مشروع معاهدة دولية للتأهب والوقاية من الجوائح المستقبلية.

**الكلمات المفتاحية:** جائحة كورونا، منظمة الصحة العالمية، إدارة أزمات.

## Abstract :

In late 2019, the world found It self in the face of an invisible enemywithunknownfeaturesthatkillslives in varying proportions, a deadly virus that spreads and becomes a global epidemic. Itt starting point wasfrom the Chinese city of Wuhan, throughseveral Asian countries, and evencrossed the continents of the world without warning. It wascalled the new corona virus COVID-19. The World HealthOrganization has played an important and major role in addressing the Corona pandemic, encouraging countries of the world to take a number of preventivemeasures and measures to protect public health. The World HealthOrganization has been criticized in its management of the Corona pandemiccrisis, and itsdecisions to address the pandemic have been questioned. As a result of theseevents, the World HealthOrganizationrelied on strategies to reduceepidemics, represented in a draft international treaty for preparedness and prevention of future pandemics.

**Keywords:** Corona pandemic, WHO, crisis management



# مقدمة

شهد العالم في السنوات الأخيرة أزمات صحية مختلفة أثرت على العديد من دول العالم، كوباء الأنفلونزا، إيبولا، فيروس، زيكا، وغيرها من الفيروسات وما فيروس كورونا إلا مثال حي على ذلك في الوقت الحالي حيث ظهر هذا الفيروس أول مرة في مدينة ووهان الصينية وذلك في ديسمبر 2019 ليسارع في الانتشار ويجتاح جميع أنحاء العالم، فقد شكلت أعداد الإصابات حالة طوارئ صحية عامة على مستوى الدولي، وقد صنفته منظمة الصحة العالمية على أنه جائحة واعتبرته حالة طوارئ عالمية تهدد حياة البشرية، ومع تأزم الأوضاع الصحية وتزايد عدد الإصابات المؤكدة بالملايين، وارتفاع عدد الوفيات بالمئات الآلاف من الناس، وفي هذا الصدد تم إتباع سلسلة من التدابير والإجراءات الوقائية الصارمة بين العديد من الدول من أجل وضع حد لانتشار الفيروس تحت إشراف منظمة الصحة العالمية باعتبارها من أهم المؤسسات الدولية المعنية بصحة البشر وخاصة وأن انتشار فيروس كورونا يعتبر مسؤولية المجتمع الدولي ككل والتي تعد منظمة الصحة العالمية أحدهم ركائزها في المجال الصحي.

### أهمية الدراسة:

وتهتم الدراسة بمنظمة الصحة العالمية والتي تعتبر من أهم المؤسسات الدولية المعنية بصحة البشر ودورها الكبير في التصدي ومكافحة الأوبئة ومخاطرها. تكتسب الدراسة أهميتها من خلال تناول وتحليل الإجراءات والتدابير القانونية التي اتخذتها منظمة الصحة العالمية في مواجهة تفشي فيروس كورونا.

### مبررات اختيار الموضوع:

#### 1- مبررات ذاتية:

- الرغبة في معرفة المنظمات الدولية وخاصة منظمة الصحة العالمية.
- رغبة مني في تناول هذا الموضوع والتعمق فيه.

#### 2- مبررات موضوعية:

- ندرة البحوث التي تتناول دور منظمة الصحة العالمية.
- بروز موضوع دور منظمة الصحة العالمية في إدارة أزمة جائحة كورونا.

### إشكالية الموضوع:

من البديهي إن لكل دراسة مشكلة بحثية، وإن الإشكالية تتمحور حول:

الى أي مدى ساهمت منظمة الصحة العالمية في التصدي والقضاء على جائحة كورونا؟  
الأسئلة الفرعية:

ومنه تفرعت عدة أسئلة:

- ماهي منظمة الصحة العالمية؟
- ماهي أهداف التي قامت عليها منظمة الصحة العالمية عند نشأتها؟
- ما الانتقادات التي واجهت منظمة الصحة العالمية؟
- كيف أثرت تلك الجائحة على عمل منظمة الصحة العالمية؟
- ما هي إستراتيجية منظمة الصحة العالمية لمواجهة الجوائح المستقبلية؟

الفرضيات:

الفرضية الرئيسية:

- وتتعلق فرضية البحث من ان جائحة كورونا كان لها تأثير واضح على عمل منظمة الصحة العالمية.

الفرضية الجزئية

- سخرت منظمة الصحة العالمية كل مجهوداتها في القضاء على جائحة كورونا باعتمادها على مجموعة من الإجراءات والتدابير الوقائية.

منهجية الدراسة:

تفرض معالجة الموضوع اعتماد مجموعة من المناهج القادرة على تفسير الموضوع والإلمام بمختلف جوانبه ومن هذا الإطار وقع اختيارنا على المناهج التالية:

### 1- المنهج التاريخي

- يتيح ويضيف المنهج التاريخي لإيجاد طريقة تسمح بتوصيف الظواهر الماضية، والوقوف على الظروف التاريخية المصاحبة لنشأتها والتطورات التي لحقتها.
- من خلال المنهج التاريخي تم التطرق إلى التاريخ ونشأة منظمة الصحة العالمية.

### 2 - المنهج الوصفي

- يسمح هذا المنهج بجمع المعطيات والحقائق العلمية بهدف تحليلها وتصنيفها وإبراز خصائصها الجوهرية.

ولقد اعتمدنا على منهج الوصفي التحليلي، لكون هذا المنهج يحاول وصف الأمراض من خلال الأزمات وهنا تم وصف جائحة كورونا وكيف واجهت منظمة الصحة العالمية هذا الفيروس.

### الاقتراب: المؤسسي

يقوم هذا الاقتراب على شرح وتفصيل وصفي للمؤسسة، ثم إجراء مقارنة بين المؤسسات من حيث التشابه والاختلاف، سواء داخل الدولة أو بين الدول من خلال التركيز على المحطات التالية:

- تجنيد الأعضاء في المؤسسة: الملاحظ أن عملية الهدف من تكوينها: هل تأسست بقصد تحقيق، غرض عام أو من أجل تحقيق مكاسب خاصة، وهل القصد بها تحقيق الفاعلية في الأداء، أو لمجرد إضفاء شرعية زائفة.

مراحل تطورها: ما هي العوامل التي كانت لها الأدوار الحاسمة والتأثيرات الكبيرة في شكل المؤسسة وأدائها، وهل التطور الذي لحق بالمؤسسة كان بفعل نضجها وتطورها الطبيعي، أو بسبب ثورة، أو بفعل عوامل اقتصادية واجتماعية وثقافية.

- تجنيد الأعضاء في المؤسسة: الملاحظ ان عملية التجنيد تختلف من مؤسسة الى أخرى ومن بلد الى آخر، والتجنيد قد يتم عبر الانتخابات أو التعيين والجمع بينهما.

- الوسائل التي تستخدمها المؤسسة من اجل الحفاظ على بقائها

- هياكل المؤسسة وأبنيتها أي مما يتكون هيكل المؤسسة.

- علاقة المؤسسة بغيرها من المؤسسات

- اختصاصات المؤسسة حسب ما ينص عليه الدستور والقانون

- الثقل النسبي للمؤسسات من حيث الأهمية، والفاعلية، والقوة، والتأثير.

- التنظيم الداخلي للمؤسسة وتوزيع الأدوار فيها.

- وظائف المؤسسة وأهميتها.

- المدى الزمني الذي نستطيع أن نمارس فيه المؤسسة عملها.

البناء الداخلي والهيكل الخارجي للمؤسسة.



# الفصل الأول

## ماهية المنظمات الدولية

### المبحث الأول: المنظمات الدولية

#### المطلب الأول: تعريف المنظمة الدولية وعناصرها

##### الفرع الأول: تعريف المنظمة

يصادف الدارس لقانون المنظمات الدولية تعريفات عدة ومختلفة للمنظمة الدولية بل قد يتعدى هذا الاختلاف التعريف إلى فحوى هذا الفرع من فروع القانون الدولي.

فبعض المختصين يرون أن دراسة هذا الحقل من حقول التعاون الدولي يجب أن تتم تحت عنوان ( التنظيم الدولي ) الذي تضم فحواه هيئات تنشئها مجموعة من الدول بإرادتها واختيارها للإشراف على شؤونها المشتركة وتمنحها اختصاصا ذاتيا تباشره هذه الهيئات في المجتمع الدولي وفي مواجهة الدول نفسها.<sup>1</sup>

عرفها الفتلاوي بأنها (هيئة دولية دائمة تضم عددا من الدول) تتمتع بإرادة مستقلة تهدف إلى حماية المصالح المشتركة للدول الأعضاء.<sup>2</sup>

المنظمة الدولية هي هيئة دائمة تنشئها الدول الممارسة اختصاصاتها دولية في مجال حفظ السلم والأمن الدولي.

وتعرف المنظمة الدولية بأنها ذلك الكيان الدائم الذي تقوم الدول بإنشائه من أجل تحقيق أهداف مشتركة يلزم لبلوغها منح هذا الكيان إرادة ذاتية مستقلة أو وحدة قانونية تنشئها الدول لتحقيق غايات معينة ، وتكون لها إرادة مستقلة يتم التعبير عنها عبر أجهزة خاصة بالمنظمة، كما أنها تعرف بأنها كائن قانوني دولي يتمتع بإرادة ذاتية يمارسها من خلال أجهزة أو فروع تابعة له ويهدف إلى رعاية بعض المصالح المشتركة أو تحقيق أهداف معينة على الصعيد الدولي.<sup>3</sup>

المنظمة الدولية هي هيئة دائمة تنشئها الدول لممارسة اختصاصاتها الدولية في مجال حفظ السلم والأمن الدولي.<sup>4</sup>

<sup>1</sup> مصطفى مأمون ، قانون المنظمات الدولية ، 1998، ص17.

<sup>2</sup> الفتلاوي حسين، مبادئ المنظمات الدولية العالمية الإقليمية ، ط1، دار الثقافة، عمان ، 2010، ص14.

<sup>3</sup> هبة محمد العيني ومصطفى كافي وخالد رسلان ، المنظمات الدولية والإقليمية ، ط1، دار ومكتبة حامد للنشر والتوزيع، عمان ، 2016-1437هـ، ص30.

<sup>4</sup> جعفر عبد السلام ، المنظمات الدولية دراسة فقهية وتأصيلية للنظرية العامة للتنظيم الدولي والأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية، الطبعة السادسة ،دار النهضة العربية، القاهرة، 1990، ص8.

### الفرع الثاني : عناصر قيامها

قيام أية منظمة دولية بالمهام الموكلة إليها ، لا بد من توافر عدة عناصر أساسية :

#### العنصر الأول : الدوام أو الاستمرار:

المقصود بالديمومة و الاستمرار هو استقلال المنظمة في وجودها، وفي ممارستها لنشاطها عن الدول المكونة لها، مادام ميثاقها المنشئ نافذ...<sup>1</sup> والمعيار<sup>1</sup> الذي تثبت به المنظمة الدولية صفة الدوام هو اضطلاعها برسالتها التي أنشئت لأجلها على النحو المستمر ، وهذا لا يقتضي بالضرورة انصراف كافة أجهزة المنظمة الى العمل في وقت واحد لأن نشاط بعضها هو في الحقيقة نشاط المنظمة ككل ممثلة في هذا الجهاز او ذلك من أجهزتها

#### العنصر الثاني: الصفة الاتفاقية:

فإنه لوجود المنظمة الدولية و ظهورها لابد من اتفاق دولي بشأنها، ويحدد نظامها القانوني مبينا أهدافها واختصاصاتها والأجهزة المختلفة المنوط بها تحقيق هذه الأهداف والقواعد التي تحكم سير العمل بها .

وفي الغالب من الأحوال يتم هذا الاتفاق المنشئ للمنظمة الدولية في صورة معاهدة دولية جماعية ، تخضع للقواعد العامة لقانون المعاهدات المقننة في الاتفاقية فيينا سواء أطلق عليها واضعوها ميثاقا أو دستورا أو صكا أو نظاما أساسيا، وعليه لا تشارك الدولة في منظمة دولية إلا إذا عبرت عن رغبتها في ذلك عن طريق التصديق أو الإقرار أو الانضمام إلى الميثاق المنشئ للمنظمة أو بمجرد التوقيع عليه .

والمعاهدة المنشئة للمنظمة الدولية إما إن تكون معاهدة جديدة أو مستحدثة أو معاهدة معدلة لمعاهدة سابقة.<sup>2</sup>

#### العنصر الثالث: الصفة الدولية:

ونعني بالصفة الدولية للمنظمة الدولية ، أن الدول التي تنشئها وتتضم إليها بعد إنشائها هي التي تتمتع وحدها في الغالب بالعضوية فيها ، وتمثل هذه الدول في المنظمة بواسطة أعضاء في الحكومات أو مندوبين عنها .

<sup>1</sup> هبة محمد العيني ومصطفى كافي وخالد رسلان ، المرجع السابق ، ص30.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص ص31.32.

## الفصل الأول: ماهية المنظمات الدولية

### العنصر الرابع: الإرادة الذاتية:

تستكمل المنظمة الدولية استقلالها عن الدول الأعضاء المكونة لها فتتمتع بإرادة خاصة متميزة عن إرادة الدول الأعضاء ، يتم التعبير عنها وفقا للقواعد الواردة في ميثاقها وفي حدود الاختصاصات المحددة لها وهذا ماتعنيه بالإرادة الذاتية أهم عناصر المنظمة الدولية وركنها الأساسي، الذي يؤهلها للتمتع بشخصية قانونية خاصة بها.<sup>1</sup>

### العنصر الخامس: الأهداف المشتركة:

لكل منظمة دولية أهداف تسعى إلى تحقيقها، فالمنظمة ليست غاية في حد ذاتها بل وسيلة لتحقيق غاية ، ويتم تحديد أهداف المنظمة عادة في ميثاق إنشائها. وقد تكون هذه الأهداف عامة شاملة (سياسية ،اقتصادية ،ثقافية، اجتماعية....)<sup>2</sup>

### المطلب الثاني: مراحل تطور المنظمات الدولية:

مرت ظاهرة المنظمات الدولية بمراحل أساسية المرحلة الأولى هي التي تبدأ من مؤتمر فيينا حتى بداية الحرب العالمية الأولى ، بالرغم من أن التطور الفعلي للمنظمات الدائمة لم يحدث في النصف الثاني من القرن التاسع عشر .

والمرحلة الثانية هي مرحلة مابين الحربين العالميتين التي شهدت إنشاء عصبة الأمم ومنظمة العمل الدولية والعدل الدولية الدائمة لتنتهي بقيام الحرب العالمية الثانية.

أما المرحلة الثالثة فهي تبدأ من نهاية الحرب الثانية وتمتد حتى اللحظة الحاضرة، وهي التي شهدت قيام منظمة الأمم المتحدة والعديد من المنظمات الأخرى.

وكل مرحلة من هذه المراحل التاريخية قد أعطت مساهمة في تطور ظاهرة المنظمات الدولية لذا يستحسن إلقاء الضوء على كل مرحلة منها.<sup>3</sup>

### الفرع الأول : المنظمات الدولية في الفترة من 1815 إلى 1914

#### - المؤتمرات الأوروبية:

يعتبر مؤتمر فينا اللبنة الأولى التي سبقت ظهور المنظمات الدولية فقد كان الهدف من هذا المؤتمر هو إعادة الأوضاع إلى ما كانت عليه في القارة الأوروبية بعد حروب

<sup>1</sup> هبة محمد العيني ومصطفى كافي وخالد رسلان، المرجع السابق، ص32.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، ص34.

<sup>3</sup> جعفر عبد السلام، المرجع السابق، ص19.

## الفصل الأول: ماهية المنظمات الدولية

النابليونية وحفظ السلم من خلال النظام الأوربي الجديد الذي كان قد ظهر منذ فترة وجيزة.

### - الاتحادات الدولية الخاصة :

نشأت في هذه الفترة العديد من الاتحادات الدولية الخاصة ولقد كان سبب ظهورها هو أن بعض مصالح الأفراد أو الهيئات الخاصة اتخذت طابعا دوليا ، احتاج لتحقيقه قيام هيئات دائمة.<sup>1</sup>

ونستطيع أن نقرر مع بعض أن هذه الاتحادات أو الشركات الخاصة في البداية الحقيقية التي تطورت من عندها فكرة المنظمة الدولية العامة.

### - الاتحادات الدولية العامة:

#### حقل المواصلات بين الدول واللجان النهرية :

أقام مؤتمر فيينا الذي عقد عام 1815 لجنة نهر الراين ومنحها سلطات تشريعية قوية ، فقد أعطاها حق تعديل النظام الأساسي لها وجعلها بمثابة محكمة إست أناف لإحكام المحاكم المحلية في الإقليم التي تنفذ فيها هذه الاتفاقية.

#### الفرع الثاني: مرحلة ما بين الحربين:

تميزت هذه المرحلة بنشأة أول منظمة سياسية دولية ذات طابع عالمي هي عصبة الأمم، والتي أدمج ميثاقها في اتفاقيات الصلح التي عقدت بعد الحرب العالمية الأولى ولقد تجاوزت أهميتها كافة المنظمات التي وجدت في هذه الفترة كجماعة الدول البريطانية والمنظمات الإقليمية الأخرى الحلف الصغير ، والحلف البلغاني وميثاق سعد أباد...الخ.

#### ما بعد الحرب العالمية الثانية الأخيرة:

رغم فشل عصبة الأمم في تحقيق ما هو مطلوب منها ، لم تكفر الدول بتجربة المنظمات الدولية العالمية، وأقامت على الفور منظمة عالمية أخرى هي الأمم المتحدة ، ولقد قام نظام الأمم المتحدة على التحالف بين القوى الكبرى التي انتصرت في الحرب العالمية الثانية.<sup>2</sup>

وهكذا صارت المنظمات الدولية ظاهرة هامة وأساسية تغطي كافة وجوه النشاط البشري

<sup>1</sup> جعفر عبد السلام، المرجع السابق، ص 20.

<sup>2</sup> المرجع نفسه، صص 22، 25.

## الفصل الأول: ماهية المنظمات الدولية

في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والتجارية والعلمية حتى أمكن أن نسمي العصر الذي نعيش فيه بعصر التنظيم الدولي.

**المبحث الثاني: أجهزة المنظمات الدولية وطرق تمويلها:**

**المطلب الأول: أجهزة المنظمات الدولية:**

وسنبحث فيما يلي سبب تعدد أجهزة المنظمات ومن ثم أهم هذه الأجهزة ووظائفها.

**الفرع الأول: تعدد أجهزة المنظمات الدولية.**

أصبح من السمات الرئيسية التي تميز المنظمات الدولية اليوم تعدد الأجهزة التي تقوم بالوظائف المعهود بها إلى المنظمة ويرجع ذلك إلى أسباب عديدة

**- قاعدة التخصص:**

فلقد أصبحت قاعدة التخصص تحكم مختلف أوجه النشاط البشري وقد بدأت تظهر أهمية هذه القاعدة منذ عهد عصبة الأمم، فلقد شكلت العصبة لجنة عام 1939 لدراسة النشاط الوظيفي للعصبة، ورغم أن الوقت كان مبكرا بالنسبة لقيام المنظمات العامة إلا أن هذه اللجنة قدرت أن النجاح الذي أحرزته اللجان الوظيفية في ظلها بعدا سياسيا ، وقدرت أن كشف العصبة لإمكانيات التعاون الدولي في نواح كانت بعيدة عن الاهتمام العالمي حيث كان هذا الاهتمام موجهها أساسا إلى النواحي السياسية يعد أعظم إسهام قدمته العصبة إلى عالما المعاصر ، وقر له البقاء والدوام <sup>1</sup>.

**- اعتبارات السياسية:**

إذا كان يدخل في نشاط المنظمة وظائف ذات طبيعة متباينة سياسية واجتماعية واقتصادية مثلا فإنه من الملائم تخصيص لجان لها حتى لتطغى المسائل السياسية على المسائل الأخرى، وتتقص من القدر الذي تستحقه.

**- ديمقراطية الإدارة:**

لذا تسعى المنظمات الدولية إلى توزيع عادل للسلطات بين دول الأعضاء، وإذا كان يصعب على كل الأعضاء أن يشككو في الإدارة الفعلية للمنظمة ، فإنه لا مناص من إنشاء أكثر من فرع يتولى الإدارة الفعلية ، وذلك بدلا من إنشاء جهاز واحد تسيطر عليه

<sup>1</sup> عائشة راتب، التنظيم الدولي، القاهرة، 1972، ص83.

## الفصل الأول: ماهية المنظمات الدولية

طائفة من الدول، ولا تملك الدول الأخرى فيه سلطة القرار.

**الفرع الثاني: توزيع الاختصاصات بين أجهزة المنظمات:**

يميز الفقه الدولي بين الأجهزة الرئيسية والأجهزة الثانوية .

- **جهاز رئيسي:** صانع للسياسة يعرف باسم الجمعية أو المؤتمر تتمثل فيه كل الدول الأعضاء، وله سلطة الرقابة على عمل المنظمة والحكم في ميزانيتها، وسلطة إقرار الاتفاقيات والتدابير والترتيبات الأخرى،<sup>1</sup>

- **جهاز ثانوي:** أما الأجهزة الثانوية فلقد وجدت نتيجة لتزايد مهام المنظمات الدولية ولانتشار مبدأ اللامركزية الإدارية وتتمتع كل منظمة بحرية كبيرة في إنشاء هذه الأجهزة، وأهم النماذج المعروفة حالياً لهذه الأجهزة هي :

- **المؤتمرات الإقليمية:**

مثل اللجان الإقليمية المجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة الاقتصادية أو منظمة العمل الدولية.

- **تعيين لجان استشارية:**

سواء ذات اختصاص عام أو في مسائل معينة مثل اللجان الاستشارية لإتحاد الدول لاتصالات اللاسلكية

**المطلب الثاني: طرق تمويل المنظمات الدولية:**

**الفرع الأول: الموارد المالية للمنظمة:**

لكي تستطيع المنظمة الدولية القيام بأعبائها كان لابد للميثاق أن يحدد كيفية الحصول على المال اللازم لتغطية نفقات تسيير الأداء، وكأي وحدة مستقلة يكون للمنظمة ميزانية تبين الموارد والنفقات وتخضع لرقابة الدول الأعضاء، تعتمد الموارد المالية للمنظمة أساساً على اشتراكات الدول الأعضاء كمصدر رئيسي للتمويل ، وفي العادة لا تكون أنصبة

الدول متساوية بل يؤخذ بمعيار نسبي للقدرة على الدفع الوضعية المالية لكل دولة

<sup>1</sup> هبة محمد العني، مصطفى كافي ، خالد رسلان ، المنظمات الدولية والإقليمية، ط1، مكتبة حامد للنشر

والتوزيع، عمان، 2016، ص69.

ويلتزم الدول الأعضاء بدفع أنصبتهم بصورة جبرية لذلك في العادة ينص الميثاق على عقوبات معينة كجزاء لعدم سداد الدولة الالتزامات المالية إذا كان السبب لا يخرج عن إرادتها وفي الغالب يتمثل الجزاء في الحرمان من التصويت.

وهناك موارد استثنائية لتمويل إيرادات المنظمة منها القروض أو إتعاب خدمية أو ضرائب كما يمكن للمنظمة أن تحصل على هبات من هيئات أو دول، توضع ميزانيات المنظمات الدولية في العادة لمدة سنة واحدة أو سنتين (كمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، أو أربع سنوات (كمنظمة الأرصاد الجوي).<sup>1</sup>

ولقد أثبتت كثير من الدراسات الميدانية التي طبقت على المنظمات الغير حكومية أن مشكلة التمويل هي من أهم المشاكل التي عاني منها هذه المنظمات وبصورة عامة تتم تمويل المنظمات من ثلاثة مصادر أساسية تتمثل في التمويل العام (الحكومي) والتمويل الذاتي من خلال مساهمات وشراكات الأعضاء والهيئات والوصايا إضافة إلى ممارسة الأنشطة المولدة للدخل، أما مصدر التمويل الثالث فهو التمويل الخارجي ممثلا في معونات نقدية أو عينية تقدمها الدول أو منظمات.

إن تحليل البيانات المالية للمنظمات الحكومية والتطوعية يكشف أن هناك تنوعا في مصادر تمويلها ومكونات دخلها.

### الفرع الثاني: مصادر تمويلها:

ومن مصادر تمويل هذه المنظمات نذكر الآتي:

1 الرسوم والمنش التي تقدمها الحكومة وإدارتها المحلية

2 المجموعة الأوروبية

3 الاستثمارات

4 المتبرعون

5 الشركات

<sup>1</sup> الحديثي علي، القانون الدولي العام المبادئ والأصول، ط1، دار النهضة، القاهرة، 2010، ص35.

إن أساليب تمويل مختلف المنظمات الدولية تحددها خمسة عوامل مؤثرة في عمليات التمويل المختلفة للدول النامية.<sup>1</sup>

1 أن تتفق الدولة طالبة التمويل مع الشروط المطلوب توفر بصورة عامة لحدوث التمويل وهي في الغالب متشابهة إلى حد ما بين منظمات التمويل الدولية ، والتي يحددها الوضع الاقتصادي ، للدول طالبة التمويل وجهودها وجديتها في عملية التنمية، والتوزيع الجغرافي بين الدول.

2 ما يحدث عمليا أن تظهر بعض الدول دون تأثيرها بالتمويل نظرا لحصولها على ثقة المنظمات الدولية ولجدية المسؤولين فيها دون التركيز على حاجة البلد قدر ما يحقق في فائدة ملموسة نشاطه وهذا أدى الى عدم حصول العديد من الدول النامية الأشد فقرا الى ثقة المنظمات الدولية والحصول على تمويل منها نظرا لتدني مستويات الداء فيها ووجود الفوضى في مشروعاتها الإنسانية والعامل الأكثر تأثيرا لفقدان الثقة الفوضى للإدارية والفساد التي تسود منظمات تلك الدول.

3 طبيعة المشروعات المطلوب تمويلها فكلما كانت المشروعات مدروسة دراسة متأنية من حيث البيئة والأساليب والجدوى والعائد الاقتصادي قصيرا وطويل المدى الذي يعود على الدولة طالبة التمويل كلما زادت فرصة الموافقة والعكس صحيح.

4 يرجع ذلك إلى مدى اختيار المنظمة المناسب لتمويل معين أو اختيار التوقيت المناسب لتقديم الطلب وإجراء اتصالات ميدانية لمعرفة المبررات الخاصة بقبول الطلب والنتائج المتوقعة ، إضافة إلى تأثير الأشخاص الذين يقفون وراء مكب التمويل وتأثيراتهم الشخصية وعلاقاتهم الواسعة ومكانتهم الدولية ، مما يخلف للمنظمة طابعا إيجابيا.

5 هناك مثيرات تتصل بمدى تمتع الدول طالبة التمويل ، برضي مسؤولي الدول صاحبة الصوت الأقوى في المنظمة مما يجعل المنظمة تواجه مشكلة تتصل با لاستقلالية والحياد

<sup>1</sup>الحديثي علي، المرجع السابق، ص37..

في سياستها التمويلية وتطبيق شروط التمويل على دولة دون أخرى لاعتبارات خارجية علاقة لها بميثاقها ولوائح المنظمة.

### المبحث الثالث: الشخصية القانونية للمنظمات:

#### المطلب الأول : الاعتراف بالشخصية القانونية الدولية للمنظمات:

ومن باب إبراز المواقف والتوجهات المختلفة لمبدأ الإقرار بشخصية المنظمات الدولية أو رفض المبدأ برمته، لا بأس من استعراض آراء جانب من فقهاء القانون الدولي الذين يمثلون مدارس مختلفة في القانون الدولي والمنظمات الدولية، والذي سوف نقسمهم لفريق رافض لتمتع المنظمات الدولية بالشخصية القانونية، وفريق آخر مؤيد لفكرة منح المنظمات الدولية الشخصية القانونية، وذلك في ما يلي:

#### الفرع الأول: الرافضون لمبدأ تمتع المنظمات الدولية بالشخصية والأهلية القانونية:

يرى جانب من الفقه الدولي الرافض لمبدأ منح المنظمات الدولية والوكالات الدولية المتخصصة الشخصية والأهلية القانونية ، بناء على أن فكرة الشخصية القانونية الدولية التي تتبع منها الأهلية القانونية، لا تعطى إلا للدول كاملة السيادة، كون القانون الدولي يحكم العلاقات بين الدول فقط ولا ينصرف إلى العلاقات بين الدول والمنظمات الدولية التي ترى النور وتلغى وجودا وعدما للدول المؤسسة لها ، زيادة على أن الشخصية القانونية هي استعارة من القانون الدولي للحيل القانونية التي يستعين بها القانون الداخلي في تطبيق أحكامه<sup>1</sup>.

غير أن ما يرسخ الاتجاه الرافض هذا، هو ما نجده بمقتضيات المادة 34 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، التي تنص على أن: "للدول وحدها الحق في أن تكون أطرافا في الدعاوى التي ترفع للمحكمة"، وهو ما يوقع هذه المادة في شرك الخلط بين مفهوم الشخصية الدولية والأهلية القانونية، المسألة التي ترتبت عنها، أخذ ورد قانوني وفقهي موسع، تطرق لسبر أغوار اللبس الذي يكتنف هذه النقطة القانونية والواقعية الدقيقة.

#### الفرع الثاني: المؤيدون لفكرة تمتع المنظمات الدولية بالشخصية والأهلية القانونية:

إن المؤيدين لفكرة توفر المنظمات الدولية والوكالات المتخصصة المتفرعة عنها على

<sup>1</sup> يوسف خالد، الوظيفة التشريعية لمنظمة الصحة العالمية، دار الجامعة الجديدة للنشر ، الإسكندرية، 2012، ص34.

الشخصية القانونية، دافعوا عن المبدأ بقوة، مستندين في ذلك على مبررات واقعية، وكان من بين هؤلاء، الفقيهين الإيطاليين "بروسبيرو فيدوزي" و"جيدوفيزيناتو"، اللذين عبرا أواخر القرن التاسع عشر من القرن الماضي، عن فكرة توفر المنظمات على الشخصية القانونية بحكم الواقع على الرغم من معارضة النصوص القانونية النظرية لذلك، وهو الطرح الذي بنى عليه مجموعة من الفقهاء اللاحقين عنهما، الإقرار بتمتع بعض المنظمات الدولية بالشخصية القانونية، وبالتالي تمتعها بالأهلية القانونية، واتخذوا من بنك التسويات الدولية واللجنة الأوربية للدانوب نموذجين لذلك<sup>1</sup>.

وأنه وعلى الرغم من المنع الصريح المضمن بالمادة 34 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، لأية منظمة أو وكالة دولية متخصصة، في اللجوء إلى التقاضي بصفتها هذه، فإننا نجد زيادة على توفر مجموعة من الفصول والمواد الواردة في المعاهدات المنشئة للمنظمات الدولية وكذا الوكالات الدولية المتخصصة بناء على ممارستها لمهامها ولاختصاصاتها المختلفة والحقوق النابعة عنها والالتزامات التي تتحملها، بعض الإجابات العملية عن هذه النقطة، وهو ما سوف نستقيه مما عرضته محكمة العدل الدولية من خلال وثائق صادرة عنها، والتي كانت عبارة عن بعض الفتاوى الصادرة عنها بين سنتي: 1948/1991، والتي نورد منها على سبيل المثال لا الحصر، الفتوى الصادرة بتاريخ: 10 أبريل 1949، المتعلقة بالتعويض عن الأضرار المتكبدة في خدمة الأمم المتحدة، وهي القضية التي أحييت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة قرار الجمعية العامة المؤرخ في الثالث من سنة 1948.

وأنه وعلى الرغم من المنع الصريح المضمن بالمادة 34 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، لأية منظمة أو وكالة دولية متخصصة، في اللجوء إلى التقاضي بصفتها هذه ، فإننا نجد زيادة على توفر مجموعة من الفصول والمواد الواردة في المعاهدات المنشئة للمنظمات الدولية وكذا الوكالات الدولية المتخصصة بناء على ممارستها لمهامها ولاختصاصاتها المختلفة والحقوق النابعة عنها والالتزامات التي تتحملها ، بعض الإجابة

<sup>1</sup>فايز الصفتي ومحمد فريديوس، الشخصية القانونية الدولية لمنظمة الأمن والتعاون الأوربي ، المركز العربي للدراسات والبحوث، ص14.

العملية عن هذه النقطة، في ما عرضته محكمة العدل الدولية من خلال وثائق صادرة عنها، والتي كانت عبارة عن بعض الفتاوى الصادرة عنها بين سنتي: 1948/1991، والتي نورد منها على سبيل المثال لا الحصر، الفتوى الصادرة بتاريخ: 10 أبريل 1949، المتعلقة بالتعويض عن الأضرار المتكبدة في خدمة الأمم المتحدة، وهي القضية التي أحييت من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة (قرار الجمعية العامة المؤرخ في الثالث من سنة 1948)، والذي ناقش فيه نقطتين أساسيتين:<sup>1</sup>

تعلقت النقطة (الأولى) بتعرض وكيل للأمم المتحدة في أدائه لواجبه إلى ضرر في ظروف تقع فيها مسؤوليته على عاتق دولة ما، هل يكون لدى الأمم المتحدة، بوصفها منظمة، الأهلية لأن تقيم دعوى دولية ضد الحكومة المسؤولة، شرعية كانت أو فعلية، بغية الحصول على التعويض المستحق عن أضرار لحقت (أ) بالأمم المتحدة، (ب) بالمتضرر أو بالأشخاص المستحقين بواسطته؟

ثانياً: في حالة ما إذا كان الرد على النقطة (أ) بالإيجاب، كيف يمكن التوفيق بين الدعوى المرفوعة من الأمم المتحدة وما قد يكون هناك من حقوق للدولة التي يكون المتضرر أحد رعاياها؟

وقد كان الجواب في ما يخص (أولاً) المتضمن للمسألتين (أ) و(ب) وبعد أن أقامت المحكمة farkاً بين ما إذا كانت الدولة المسؤولة عضواً في الأمم المتحدة وإذا لم تكن، وقد ردت المحكمة بالإجماع على المسألة الأولى (أ) بالإيجاب، أما فيما يتعلق بالمسألة (ب) فقد رأت المحكمة بأغلبية 11 صوتاً مقابل 4 أصوات، أن للمنظمة الأهلية لرفع دعوى دولية سواء كانت الدولة المسؤولة عضواً في الأمم المتحدة أو لم تكن.

في حين كان الجواب عن النقطة (الثانية)، بكون المحكمة رأت بأغلبية 10 أصوات مقابل 5، أن الأمم المتحدة عندما ترفع دعوى، بوصفها منظمة، للحصول على تعويض عن ضرر لحق بوكيلها، فليس بإمكانها فعل ذلك إلا إذا استندت دعواها على الإخلال بالتزامات واجبة لها، واحترام هذه القاعدة من شأنه عادة أن يحول دون تعارض دعوى الأمم المتحدة وما قد يكون لدولة جنسية الوكيل من حقوق، وعلاوة على ذلك، ينبغي أن

<sup>1</sup> فايز الصفتي ومحمد فردوس، مرجع السابق، ص17.

يرتكز هذا التوفيق على اعتبارات تتطبق على كل حالة بالذات، وعلى الاتفاقات التي تعقد بين المنظمة والدول فرادى.

إن الجدير بالذكر، هو أن الحجة التي لجأت إليها محكمة العدل الدولية أوضحت مقبولة بشكل واسع في الفكر القانوني المعاصر، ولم تعد تطبق بشأن الأمم المتحدة فحسب، ما نجد أنه ضمن بالاتفاقيات والدساتير المنشئة للمنظمات الدولية والوكالات الدولية المتخصصة، نصوصاً مماثلة أو مشابهة للنصوص التي وردت في ميثاق الأمم المتحدة بشأن أهليتها القانونية.

### المطلب الثاني: الطبيعة الخاصة للشخصية القانونية للمنظمة الدولية:

إذا كان الرأي الغالب في الفقه يذهب إلى التسليم بتوافر وصف الشخصية القانونية للمنظمة الدولية، فإن الاتفاق يكاد يكون تاماً بين هذه الغالبية الفقهية، على أن تلك الشخصية إنما هي شخصية من نوع خاص، وليست هي بذاتها تلك الشخصية القانونية التي تتمتع بها الدول، وهناك جانب من الفقه يقسم الشخصية القانونية للمنظمات الدولية على شخصية قانونية داخلية وشخصية قانونية دولية.<sup>1</sup>

### الفرع الأول: الشخصية القانونية الداخلية والشخصية القانونية دولية:

هي التي تمنح للمنظمة الدولية بأراضي الدولة التي يوجد فوقها مقر هذه المنظمة أو الدولة التي تزاوّل بها هذه المنظمة المهام المنوط بها من خلال التوسع في قراءة مقتضيات المادتين 104 و 105 من ميثاق الأمم المتحدة، في حين تتلخص الشخصية القانونية الدولية في ما تم استيفاءه من الفتوى الصادرة بتاريخ: 10 أبريل 1949، المشار إليها أعلاه وقد نبهت محكمة العدل الدولية في رأيها الاستشاري - المشار إليه أعلاه - إلى ذلك مؤكدة أن الاعتراف بالشخصية القانونية الدولية لمنظمة ما لا يمكن أن يعني اعتبارها بمثابة الدولة فيما لها من حقوق وما عليها من التزامات، وأن كل ما يعنيه مثل ذلك الاعتراف هو اكتساب المنظمة للحقوق وتحملها بالالتزامات بالقدر اللازم لممارستها لوظائفها على النحو الذي استهدفته الدول الأعضاء من وراء إنشائها فالرأي الغالب والذي تسايره مقررات لجنة القانون الدولي منذ سنة 1963، في اعتبار المنظمات الدولية متوفرة على الشخصية الدولية وعلى صفة تحمل المسؤولية الدولية تجاه الدول وتجاه باقي المنظمات الدولية.

<sup>1</sup> نادية الهواس، المنظمات الدولية: آية فعالية في واقع دولي متقلب، ط1، مؤسسة أفاق، 2019، ص47.

## الفصل الأول: ماهية المنظمات الدولية

إنّ فإن الشخصية القانونية الدولية التي تتمتع بها المنظمة الدولية، هي شخصية قانونية من نوع خاص، لها عدة أوصاف، يمكن إجمالها في ما يلي:

**الفرع الثاني: أوصاف الشخصية القانونية للمنظمة الدولية:**

**شخصية مشتقة:**

تعد الشخصية الدولية التي تتمتع بها المنظمات الدولية شخصية مشتقة، وذلك خلافا للشخصية الأصلية الثابتة للدول بمقتضى القانون الدولي، فوصف شخصية المنظمات الدولية بالمشتقة يعني في المقام الأول أن الشخص الوحيد " الطبيعي " أو "الأصيل" في النظام القانوني الدولي هو الدولة (المادة 34 من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية: للدول وحدها الحق في أن تكون أطرافاً في الدعاوى التي ترفع للمحكمة)، وأن المنظمات الدولية هي بمثابة كائنات محكومة بقواعد قانونية مصدرها إرادة الدول، أي بمعنى آخر، المنظمات الدولية تنشأ بإرادة الدول بموجب اتفاق دولي مهما كانت التسمية المطلقة عليه، وتحدد حدود شخصيتها ومداها وطبيعتها وحياتها في ضوء تلك الإرادة المنشئة لها<sup>1</sup>.

فالمنظمة الدولية تتلقى اختصاصاتها وسلطاتها من المعاهدة المنشئة لها، وهي لا تتمتع إلا بالاختصاصات تلك، وبالاختصاصات اللازمة لها لتحقيق غاياتها ومقاصدها المحددة لها بالمعاهدة المنشئة.

وتجدر الإشارة إلى أن الصفة المشتقة لشخصية المنظمات الدولية لا تعني عدم امتلاك المنظمة لوظائف قانونية في مواجهة الدول التي أنشأتها، بل يعني أن سند وجود المنظمة واختصاصاتها، هو إرادة الشخص الأصيل للقانون الدولي، ألا وهو الدول.

**شخصية وظيفية:**

تختلف الشخصية الدولية للمنظمات الدولية عن تلك الثابتة للدول، في أن الأولى تكون محدودة في حدود الوظائف المسندة إليها بمقتضى القانون الدولي، فالدول ذات السيادة تتمتع بشخصية دولية غير منقوصة، أما المنظمات الدولية فلا تتمتع إلا بشخصية قانونية

<sup>1</sup> عبد السلام صالح عرفة، المنظمات الدولية والإقليمية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى 1993، ص27.

محدودة في حدود غاياتها ووظائفها بالصورة التي حددتها الدول الأعضاء<sup>1</sup>. فالشخصية الدولية للمنظمات الدولية تفهم في ضوء المعاهدة (الاتفاقيات والداستير والصكوك)، المنشئة لمنظمة دولية معينة، لأن هذه المعاهدة هي التي تحدد غايات المنظمة واختصاصاتها بشكل صريح، وعادة ما تخضع المعاهدة المنشئة - كغيرها من المعاهدات الدولية - إلى التفسير الذي يتم في ضوء القواعد العام للتفسير المقررة في اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات لعام 1969، وقد يتنوع هذا التفسير باختلاف الجهة التي تقوم به، فتفسير المحاكم الدولية لنصوص المعاهدة المنشئة في معرض نظرها لنزاع ما، قد يختلف تماما عن التفسير المقرر لتلك النصوص الصادرة عن أجهزة المنظمة المختصة بموجب القرارات التفسيرية للمعاهدة المتخذة من جانبها يتضح من الفكرة السابقة أن المعاهدة المنشئة لا تكفي لوحدها في تحديد مضمون الشخصية الوظيفية للمنظمات الدولية، فهي تكون عرضة أثناء نفاذها لمجموعة من العوامل التي تؤثر في طبيعة الشخصية القانونية للمنظمة وفي مضمونها. مما يترتب في حقيقة الأمر القول إن الشخصية القانونية الدولية هي شخصية وظيفية ليست ذات مضمون قانوني محدد سلفا.

### لها نطاق شخصي:

المعاهدات الدولية المنشئة للمنظمات الدولية لا تعدو أن تكون " اتفاقا بين أغيار" بالنسبة للدول غير الأعضاء، ولا تكون بذلك ملزمة لهم. وإذا كان من المقبول بأن تتمتع الأمم المتحدة بشخصية قانونية موضوعية، فالأمر ليس كذلك بالنسبة لغيرها من المنظمات الدولية، فالدول غير الأعضاء في هذه المنظمات ليست ملزمة البتة بالاعتراف الصريح أو الضمني بها. وإن كان لا يوجد من الناحية العلمية أي حائل يمنع الدول غير الأعضاء في منظمة دولية ما، من الاعتراف بها كشخص دولي في مواجهتها<sup>2</sup>.

### لها آثار تثبت الشخصية القانونية الدولية:

تمارس المنظمات الدولية مظاهر شخصيتها القانونية الدولية على صعيد القانون الدولي

<sup>1</sup> وسام نعمت إبراهيم السعدي ، الوكالة الدولية المتخصصة" دراسة معمقة في إطار التنظيم الدولي المعاصر، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، 2013، ص16.

## الفصل الأول: ماهية المنظمات الدولية

وتتمتع بالأهلية القانونية اللازمة لها للقيام بوظائفها وأعمالها كأحد أشخاص القانون الدولي ومن المظاهر المترتبة على الشخصية الدولية، من بينها التمتع بمجموعة من الصلاحيات القانونية، ونجد من بين هذه الصلاحيات:

### صلاحية تكوين القواعد الدولية الاتفاقية:

تمارس المنظمات الدولية دورا هاما في مجال إنشاء القواعد الدولية الاتفاقية، فقد غدت الاتفاقيات الدولية التي تكون المنظمات الدولية طرفا فيها شائعة ومألوفة في الحياة الدولية ولعل إبرام اتفاقية فيينا لقانون المعاهدات المبرمة بين الدول والمنظمات الدولية أو بين المنظمات الدولية ذاتها لعام 1986 وكذا دليل المعاهدات المعد من طرف اللجنة السادسة للقانون الدولي التابعة لمنظمة الأمم المتحدة<sup>1</sup>، خير دليل على الدور الحيوي الذي تتمتع به هذه الاتفاقيات في تكوين قواعد القانون الدولي المعاصر، وتستمد أهلية المنظمات الدولية في إبرام المعاهدات الدولية من خلال المعاهدة المنشئة للمنظمة أو من خلال القواعد النازمة لعمل ووظائف المنظمة.<sup>1</sup>

ومن الجدير بالذكر، أن المنظمات الدولية قد تمارس أهليتها في إبرام الاتفاقيات الدولية حتى مع عدم وجود نص صريح يخولها ذلك على أساس لزومية هذه الأهلية لقيامها بوظائفها ومهامها.

من المهم أيضا، الإشارة إلى أن المنظمات الدولية لا تتمتع بأهلية مطلقة لإبرام المعاهدات الدولية، فأهليتها في هذا المجال تكون مقيدة بعدد من القيود تتمثل في وجود أن تكون الاتفاقات المعقودة من طرفها متعلقة بوظائفها ومجالات عملها، وفي أن يباشر إبرام الاتفاقات الجهاز المختص داخل المنظمة.

من الجدير بالذكر، أن نطاق الأهلية القانونية الخاصة بالمنظمات الدولية ليس متماثلا بالنسبة للمنظمات الدولية جميعها، فهذا النطاق يختلف من منظمة إلى أخرى، بالنظر للغايات والوظائف الموكلة للمنظمة الدولية، فأهليتها القانونية خاضعة لمبدأ التخصص، يترتب على ذلك، أنه إذا كانت المنظمات الدولية تشترك في صلاحية إبرام الاتفاقات الدولية وتكوين قواعد القانون الدولي الإتفاقي.

<sup>1</sup> عبد السلام صالح عرفة ، مرجع السابق ، ص30.



# الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

### المبحث الأول: تطور ونشأة منظمة الصحة العالمية

إنه وقبل التطرق إلى أهداف وأدوار منظمة الصحة العالمية والشخصية القانونية فإنه لا بد من التطرق إلى تاريخ وظروف إنشائها واختصاصاتها.

### المطلب الأول: تاريخ وظروف إنشاء منظمة الصحة العالمية

اجتمع مؤتمر منظمة الأمم المتحدة في سان فرانسيسكو في أبريل 1945، و لم تكن هناك خطط لإدراج الصحة ضمن مجالات النشاط التي حددها الميثاق، ومع ذلك، أُدرجت أحكام بشأن هذا الموضوع بناء على اقتراح وفد البرازيل، وتم الاتفاق على فكرة عقد مؤتمر لإنشاء منظمة صحية دولية، وتم قبول الفكرة لعقد مؤتمر لتأسيس منظمة صحية دولية.<sup>1</sup>

في الثاني من فبراير 1946، أنشأ المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة لجنة فنية تحضيرية لهذا الغرض، مؤلفة من خبراء من ستة عشر دولة (8 أوروبية، و 5 أمريكية، و 2 آسيوية، و واحدة أفريقية)، زيادة على استشاري وممثلو المكتب الصحي للبلدان الأمريكية، وقد تم اقتراح أربع مسودات من دستور المنظمة، خلال بدئ الأشغال بباريس في الفترة المتراوحة بين 18 مارس و 5 أبريل من سنة 1946، مع أنه لم يتم التوصل إلى أي اتفاق بشأن مسألة الترتيبات الإقليمية مع المنظمات القائمة، ولا بشأن تحديد مقر لهذه المنظمة، والذي كان من المقرر جعله بمقرية من مقر منظمة الأمم المتحدة بالولايات المتحدة الأمريكية، كما أنه لم يتم الحسم في منح المنظمة الناشئة الاستقلال المالي والمؤسسي، واقترحت اللجنة الفنية على وجه الخصوص الدعوة إلى المؤتمر المقبل للدول غير الأعضاء في الأمم المتحدة، وسلطات المراقبة المتحالفة في ألمانيا واليابان وكوريا. وقد أيد المجلس الاقتصادي والاجتماعي توصياته بشأن استيعاب برنامج الصحة والسلامة المهنية في منظمة الصحة العالمية واستئناف وظائف وكالة الأمم المتحدة للإغاثة في حالات الطوارئ، في غضون شهر، أكملت مهمتها الرئيسية: اجتمع مؤتمر الصحة الدولي في نيويورك في 19 يونيو 1946. تمت دعوة خمس دول أعضاء في الأمم المتحدة، و 16 دولة غير عضو كمراقبين، و 5 سلطات إشراف: ألمانيا وكوريا واليابان، وقد أرسلت العديد من المنظمات الدولية 6 ممثلين.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> صوفان عاكف، المنظمات الإقليمية والدولية، ط1، دار الأحمدى للنشر، القاهرة، 2000، ص55.

<sup>2</sup> الفتلاوي حسين، المرجع السابق، ص62.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

وقد تم تطوير دستور منظمة الصحة العالمية، مع تبني ترتيبات نقل مهام مكتب برنامج بناء السلام، وأنشأ لجنة مؤقتة مكلفة بالعمل التحضيري، لتتم مناقشة طريقة إجراءات قبول الدول غير الأعضاء في منظمة الصحة العالمية، هل عن طريق الأغلبية البسيطة أو أغلبية الثلثين؟ ليتم اختيار الحل الأول ، كما تم مناقشة مسألة تعليق الحق في التصويت والخدمات التي تتمتع بها الدولة العضو، إذا لم تف بالتزاماتها المالية أ تفعيلاً لمقتضيات المادة 7 من الدستور ليتم التوقيع على دستور منظمة الصحة العالمية في 22 يوليو 1946 بمدينة نيويورك، ولتدخل بنود الدستور حيز التنفيذ في 7 أبريل 1948، بمجرد مصادقة 26 دولة من الدول الأعضاء الـ 61 الموقعة، وهو اليوم الذي تم اختياره بمناسبة للاحتفال بيوم الصحة العالمي سنوياً.

اجتمعت جمعية الصحة العالمية الأولى، في جنيف بقصر الأمم في 24 يونيو 1948 حيث تم استقبال وفود أكثر من 53 دولة من الدول الأعضاء، بالإضافة إلى مراقبين من تسع دول غير أعضاء، من بينهم سلطات المراقبة من الحلفاء في ثلاث مناطق: ألمانيا واليابان وكوريا الجنوبية، وكذا منظمة الأمم المتحدة، وخمس وكالات دولية متخصصة، ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية.

انتخبت الجمعية الدول الأعضاء الثماني عشرة المخولة لهم سلطة تعيين الأشخاص الذين سيعملون كأعضاء في المجلس التنفيذي، كما وافقت على اقتراح المجلس لانتخاب أول مدير عام للمنظمة، وهو "الدكتور بروك تشيشولم" من دولة كندا، كما تم بمناسبة المؤتمر، إنشاء برنامج يقوم على توصيات اللجنة المؤقتة، كما تم التصويت على ميزانية المنظمة، واختيرت مدينة جنيف السويسرية، مقراً لمنظمة الصحة العالمية<sup>1</sup>.

### الفرع الأول: هيكل المنظمة:

تشكل منظمة الصحة العالمية من ثلاثة أجهزة رئيسية وهي: جمعية الصحة العالمية والمجلس التنفيذي، والأمانة العامة<sup>2</sup>.

### (1) جمعية الصحة العالمية :

<sup>1</sup> الفتلاوي حسين ، المرجع السابق ، ص 61

<sup>2</sup> محمد عادل عسكر، قانون المنظمات الدولية النظرية العامة الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإقليمية، كلية الحقوق جامعة المنصورة، 2018، 2019، ص 137.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

- **تشكيلها:** تتألف المنظمة من ممثلين عن كل الدول الأعضاء فيها، وعددهم (193) دولة، وبحيث لا يزيد تمثيل الدولة الواحدة عن ثلاثة ممثلين، وتعد جمعية الصحة العالمية أعلى جهاز مختص باتخاذ القرار في المنظمة، وتجتمع في جنيف في شهر مايو من كل عام.
- **وظائفها:** تتمثل مهمة الجمعية الرئيسية في رسم وتحديد سياسات المنظمة، كما تختص بتعيين المدير العام بناء على ترشيح من المجلس التنفيذي، ووضع اللوائح الصحية المتعلقة بكافة المشاكل الصحية الدولية، كوسائل منع انتشار الأمراض، والاشتراطات الصحية، وإجراءات الحجر الصحي، وممارسات الصحة العامة، كما تقترح الجمعية مشروعات اتفاقيات ذات صلة بمجال الصحة.<sup>1</sup>
- وفي سبيل ذلك تنشئ اللجان التي تراها ضرورية لأعمال المنظمة، والنظر في تقارير المدير العام والمجلس، واتخاذ أي إجراء ملائم للنهوض بأهداف المنظمة، وانتخاب أعضاء المجلس و تشجيع توجيه البحوث في ميدان الصحة، ويشرف المدير العام على السياسات المالية للمنظمة، ويستعرض ويوافق على الميزانية المالية المقترحة، وترفع إليه تقارير المجلس التنفيذي.
- **اجتماعاتها:** تجتمع جمعية الصحة في دورة سنوية عادية، ولها أن تعقد دورات خاصة حسبما تقتضي الضرورة بناء على طلب المجلس أو أغلبية الدول الأعضاء.
- التصويت في الجمعية:** تصدر الجمعية قراراتها في المسائل الهامة مثل إقرار مشروعات الاتفاقيات بأغلبية الثلثين، ويكتفي بالأغلبية البسيطة في المسائل الأخرى، وهي أغلبية الأعضاء الحاضرين والمشاركين في التصويت.
- (2) **المجلس التنفيذي:** ويتألف المجلس التنفيذي للمنظمة من (34) عضوا يتم انتخابهم لمدة ثلاث سنوات ويجتمع المجلس مرتين على الأقل في السنة، في مكان يحدده المجلس كل اجتماع.

### أهم وظائف المجلس:

1. تنفيذ قرارات وسياسات جمعية الصحة.
2. تقديم المشورة والاقتراحات للجمعية.

<sup>1</sup> محمد عادل عسكر، المرجع نفسه، ص 138.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

3. العمل بشكل عام على تيسير عمل الجمعية.
4. ينفذ أي وظيفة أخرى تعهد بها إليه جمعية الصحة .
5. إعداد جدول أعمال دورات جمعية الصحة.
6. اتخاذ التدابير الطارئة في حالات الكوارث والأمراض المعدية.
7. مراقبة المكاتب الإقليمية للمنظمة.

### - أهم وظائف المجلس :

1. تنفيذ قرارات وسياسات جمعية الصحة.
2. تقديم المشورة والاقتراحات للجمعية.
3. العمل بشكل عام على تيسير عمل الجمعية.
4. ينفذ أي وظيفة أخرى تعهد بها إليه جمعية الصحة.
5. إعداد جدول أعمال دورات جمعية الصحة.
6. اتخاذ التدابير الطارئة في حالات الكوارث والأمراض المعدية.
7. مراقبة المكاتب الإقليمية.

(2) **الأمانة العامة:** وتتكون من المدير العام وعدد من الموظفين الفنيين والإداريين، يعملون في مقر المنظمة أو مكانتها الإقليمية.

-**المدير العام للمنظمة:** وتشغل هذا المنصب الدكتورة مارجريت تشان، التي عينتها جمعية الصحة العالمية المعنية بتعيين المدير العام للمنظمة في التاسع من نوفمبر عام 2006،<sup>1</sup> وذلك بناء على ترشيح من المجلس التنفيذي للمنظمة.

### المطلب الثاني: اختصاصات منظمة الصحة العالمية:

- تدور اختصاصات منظمة الصحة العالمية في فلك دعم وتعزيز القطاع الصحي للدول الأعضاء من خلال جملة من الوسائل والأساليب، نكر منها:
- 1 العمل كسلطة للتوجيه والتنسيق في ميدان العمل الصحي الدولي وإقامة تعاون فعال مع الأمم المتحدة والوكالات المتخصصة الأخرى
  - 2 مساعدة الحكومات بناء على طلب الأمم المتحدة لجماعات خاصة.
  - تقديم العون في حالات الطوارئ بناء على طلب الحكومات أو قبولها.

<sup>1</sup> محمد عادل عسكر، المرجع السابق، ص 138.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

4 إنشاء خدمات إدارية وفنية وأخصائية لمواجهة الأوضاع الوبائية والعمل على استئصالها.  
5 تشجيع البحث العلمي في المجالات الصحية كافة والعمل على اقتراح اتفاقيات وأنظمة و توصيات صحية.<sup>1</sup>

6 العمل على تحسين وتطوير الأداء الصحي في كافة الدول من خلال التدريب والتطوير .  
7 العمل على خلق رأي عام عالمي على دراية بكافة المستجدات الصحية.  
8 وضع تسميات للأمراض ولأسباب الوفاة وتوحيد طرق التشخيص قدر الإمكان.  
9 وتشجيع واستحداث الجهود الرامية إلى استئصال الأمراض الوبائية المتوطنة وغيرها من الأمراض.

ومن كل ما تقدم نجد بأن المنظمة تعمل من أجل تحقيق التعاون الدولي لتحسين الصحة البدنية والعقلية لبني البشر حيث أن المنظمة عملت على تنظيم حملات للقضاء على أمراض خطيرة كانت ولا تزال تهدد البشرية .  
مثل الملا ريا والسل والكوليرا والجذري كما أن مجال عمل المنظمة واسع حيث انه يشمل الآتي :

- النظم الصحية
- تعزيز الصحة
- الأمراض غير السارية
- الخدمات المؤسسية
- التأهب والصد والاستجابة

ونجد أن المنظمة تعمل من خلال تواجدها في أكثر من (150) بلد على مساعدة شعوب العالم بغية الوصول إلى أرفع مستوى صحي ممكن ،وهي تقدم عدة أشكال من الخدمات لتحقيق الهدف المقدم ،<sup>2</sup>

**المبحث الثاني: الشخصية القانونية لمنظمة الصحة العالمية:**

**المطلب الأول: دستور منظمة الصحة:**

<sup>1</sup> هديل صالح الجنابي وأسامة يوسف نجم ، منظمة الصحة العالمية ومسؤوليتها في مواجهة الأوبئة، مجلة العلوم القانونية كلية القانون جامعة بغداد ،العدد 2 ، ص 75.

<sup>2</sup> هديل صالح الجنابي وأسامة يوسف نجم ، المرجع السابق، ص 75.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

### الفرع الأول: التوقيع على الدستور بمثابة قانون اتفاقي

تم التوقيع على دستور (بمثابة قانون اتفاقي) إنشاء منظمة الصحة العالمية، بتاريخ 22 يوليو 1946 بمدينة نيويورك، لتدخل بنود الدستور حيز التنفيذ، بتاريخ 7 أبريل 1948، وهو الميثاق الذي يتضمن 82 مادة، تستهل ببداية وتتوزع على 19 مادة، إن توقيع دستور إنشاء منظمة الصحة العالمية، جاء بالتوافق بين تصدير دستور المنظمة ومقتضيات الفصل التاسع المتعلق بالتعاون الدولي الاقتصادي والاجتماعي من ميثاق الأمم المتحدة، خاصة المادتين 55 و 57 منه.<sup>1</sup>

بيد أنه ولأغراض منهجية تهم الموضوع المقترح في شقه المتعلق بمنظمة الصحة العالمية من حيث توفرها على الشخصية القانونية التي تمنحها سلطة تنفيذ المهام، وبالتالي تحمل مسؤوليتها، تجاه الدول التي تنفذ لفائدتها هذه المهام، المبررة لإمكانية مقاضاتها تبعا لأي استشارة أو تقرير أو خبرة طبية قد يصدر عنها، وهي لا تتضمن بيانات وحقائق حقيقية وناجعة، بشأن أي مرض أو وباء، ك وباء كوفيد-19 المنتشر حاليا في أغلب دول العالم. لذا، فإننا وقبل التطرق إلى مقتضيات دستور إنشاء منظمة الصحة العالمية، سوف نشير إلى المقتضيات العامة المتعلقة بإنشاء الوكالات المتخصصة عامة، وبمنظمة الصحة العالمية كوكالة دولية متخصصة في السهر على رعاية الصحة العامة لمواطني دول العالم بصفة خاصة، وهو الأمر الذي نجده واضحا من خلال مقتضيات اتفاقية بشأن الامتيازات والحصانات التي تتمتع بها الوكالات الدولية المتخصصة، كما أقرتها جمعية الصحة العالمية الأولى في 17 يوليو 1948 (السجلات الرسمية لمنظمة الصحة العالمية رقم 13، الصفحتان 97 و 332)، وذلك من خلال مجموعة من أقسام هذه الاتفاقيات، والتي نورد منها على سبيل التقريب:

### الفرع الثاني: أقسام الاتفاقيات

#### القسم 3:

1. تتمتع الوكالات المتخصصة بالشخصية القانونية، ولها الأهلية في:
2. التعاقد
3. اقتناء الممتلكات الثابتة والمنقولة والتصرف فيها

<sup>1</sup>- صوفان عاكف، المرجع السابق، ص 55.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

### 4.التقاضي

**القسم 8:** تراعي كل وكالة متخصصة أثناء ممارستها لحقوقها بمقتضى القسم 7 سالف الذكر أية ملاحظات توجهها إليها حكومة أية دولة طرف في هذه الاتفاقية، وذلك بالقدر الذي ترى أن في وسعها الاستجابة به لهذه الملاحظات دون إضرار بمصالحها الخاصة..

**القسم 16:** لا تمنح الامتيازات والحصانات لممثلي الأعضاء لمنفعتهم الشخصية لتأمين استقلالهم في ممارستهم لوظائفهم فيما يتعلق بالوكالات المتخصصة.

**القسم 19:** إن موظفي الوكالات المتخصصة يتمتعون بالحصانة القضائية في جميع ما يصدر عنهم بصفته الرسمية من أعمال وأقوال أو بيانات مكتوبة.<sup>1</sup>

**القسم 21:** بالإضافة إلى الامتيازات والحصانات المبينة بالقسمين 19 و 20، يتمتع المدير العام لكل وكالة متخصصة وكذلك أي موظف ينوب عنه أثناء غيابه بنفس الامتيازات والحصانات والإعفاءات والتسهيلات التي تعطى للمبعوثين الدبلوماسيين، طبقاً للقانون الدولي، وذلك فيما يختص بشخصه وزوجه وأولاده القصر.

**القسم 22:** تمنح الامتيازات والحصانات للموظفين لصالح الوكالات المتخصصة فقط، وليس للمنفعة الشخصية للأفراد أنفسهم. ولكل وكالة متخصصة الحق في رفع الحصانة عن أي موظف كما أن عليها أن ترفعها في أية حالة ترى فيها أن الحصانة سوف تعوق سير العدالة وأن من الممكن رفعها دون إخلال بمصالح الوكالة المتخصصة.<sup>2</sup>

**القسم 23:** تتعاون كل وكالة متخصصة في كل وقت مع السلطات المختصة بالدول الأعضاء في سبيل تسهيل حسن سير العدالة وضمان مراعاة لوائح الشرطة ومنع حدوث أي استغلال سيئ للامتيازات والحصانات والتسهيلات المذكورة في هذه المادة السابعة سوء استغلال الامتيازات.

<sup>1</sup> - منظمة الصحة العالمية. تمت الزيارة يوم 2022/05/10 على الموقع: <http://www.who.int>

<sup>2</sup> - محمد اوبالاك، مسؤولية منظمة الصحة العالمية في ظل كوفيد 19، المركز الديمقراطي العربي، يونيو، 2020 على

الرابط الآتي: <https://democraticac.de/?p=66951>

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

**القسم 24:** إذا رأت أية دولة طرف في هذه الاتفاقية أنه قد حدث سوء استغلال لامتياز أو حصانة ممنوحة بموجب هذه الاتفاقية، تجرى مشاورات بين تلك الدولة والوكالة المتخصصة.<sup>1</sup>

المعنية للتحقق من وقوع مثل هذا الاستغلال السيئ ومحاولة تجنب تكراره إذا ثبت وقوعه، وإذا لم تؤد هذه المشاورات إلى نتيجة مرضية للدولة وللوكالة المتخصصة المعنية، فيرفع الأمر إلى محكمة العدل الدولية لتحديد ما إذا كان هناك سوء استغلال لامتياز أو حصانة وذلك طبقاً للقسم 32، وإذا تبين لمحكمة العدل سوء الاستغلال، فمن حق الدولة الطرف في هذه الاتفاقية والتي تأثرت من جراء سوء الاستغلال المذكور، في علاقاتها مع هذه الوكالة، أن توقف منح الامتياز أو الحصانة التي أسيء استعمالها، وذلك بعد إخطار الوكالة بذلك.

### المادة التاسعة - تسوية الخلافات

**القسم 31:** على كل وكالة متخصصة أن تعتمد طرقاً مناسبة لتسوية الأمور الآتية: الخلافات الناشئة عن العقود أو أية خلافات أخرى تخضع لأحكام القانون الخاص، وتكونا لوكالة المتخصصة طرفاً فيها.

الخلافات التي يكون طرفاً فيها أي موظف بوكالة متخصصة يتمتع بسبب منصبه الرسمي، بالحصانة إذا لم تكن الحصانة قد رفعت طبقاً لأحكام القسم 22.

**القسم 32:** تحال كل الخلافات الناشئة عن تفسير الاتفاقية الحالية أو تطبيقها إلى

محكمة العدل الدولية، إلا إذا اتفق الأطراف في حالة معينة على الالتجاء إلى وسيلة أخرى لتسوية الخلاف، وإذا نشأ خلاف بين إحدى الوكالات المتخصصة من جهة وبين دولة عضو من جهة أخرى، يطلب رأي استشاري بشأن أية نقطة قانونية تكون قد أثرت طبقاً للمادة 96 من ميثاق الأمم المتحدة والمادة 65 من النظام الأساسي لمحكمة العدل، وللأحكام المناسبة الواردة في الاتفاقات المعقودة بين الأمم المتحدة والوكالة المتخصصة المعنية، وتقبل الأطراف رأي المحكمة بوصفه نهائياً.

<sup>1</sup> محمد اويالاك، المرجع السابق

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

**القسم 33:** تطبق المواد الموحدة على كل وكالة متخصصة مع مراعاة أية تعديلات ناتجة عن النص النهائي (أو المنقح) للملحق المتعلق بتلك الوكالة كما هو منصوص عليه في القسمين 36 و 38.

**القسم 34:** يجب أن تفسر أحكام الاتفاقية فيما يتعلق بكل وكالة متخصصة على ضوء الاختصاصات المنوطة بتلك الوكالة بمقتضى وثيقتها الدستورية.

**القسم 39:** أحكام هذه الاتفاقية لا تحد أو تمس بأي حال الامتيازات والحصانات التي أعطتها أو قد تعطيها أية دولة لأية وكالة متخصصة بسبب وجود مقرها أو مكاتبها الإقليمية في أرض تلك الدولة ولا يصح تفسير هذه الاتفاقية على أنها تمنع أية دولة طرف بها من أن تعقد مع أية وكالة متخصصة اتفاقات إضافية من شأنها أن تعدل أحكام هذه الاتفاقية أو أن توسع أو تحد من نطاق الامتيازات والحصانات الممنوحة بمقتضاها.<sup>1</sup>

لجمعية الصحة سلطة إقرار الأنظمة المتعلقة بما يلي:

1. الاشتراطات الصحية وإجراءات الحجر الصحي وغيرها من الإجراءات، التي يراد بها منع انتشار الأمراض على الصعيد الدولي.
  2. التسميات المتعلقة بالأمراض وأسباب الوفاة وممارسات الصحة العامة.
  3. المعايير المتعلقة بطرق التشخيص لتطبيقها على الصعيد الدولي.
  4. المعايير المتعلقة بسلامة ونقاء وفعالية المنتجات الحياتية والصيدلية وما يماثلها من منتجات متداولة في التجارة الدولية.
- الإعلان عن المنتجات الحياتية والصيدلية وما يماثلها من منتجات متداولة في التجارة الدولية وبيان أوصافه.

ولتنفيذ الأنظمة والتدابير المتعلقة بالصحة العالمية داخل أقاليم الدول الأعضاء، نجد أن المادة 22 من الفصل الخامس عينه، من دستور المنظمة، المتعلق بجمعية الصحة العالمية، قد نصت على أن: الأنظمة التي يتم إقرارها طبقاً للمادة 21 تعتبر نافذة بالنسبة لجميع الدول الأعضاء بعد تلقي إشعار بتصديق جمعية الصحة عليها، وتستثنى من ذلك الدول

<sup>1</sup> - كتيب الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، المرجع السابق، ص 18، ص 19.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

الأعضاء التي قد تبلغ المدير العام برفضها إياها أو بتحفظاتها عليها، في خلال المدة المحددة في الإشعار.<sup>1</sup>

لنجد أن المادة 28 (البند ذي الحرف طاء) من الفصل الخامس كذلك تشير ومن باب الوظائف التي يناط بها للمجلس التنفيذي للمنظمة إلى أن وظائف المجلس هي: القيام في نطاق وظائف المنظمة ومواردها المالية، باتخاذ تدابير الطوارئ لمواجهة الأحداث التي تقتضي إجراء فورياً، وللمجلس بصفة خاصة أن يخول المدير العام للأوبئة، المدير العام اتخاذ الخطوات اللازمة لمكافحة الأوبئة، والمشاركة في تنظيم الغوث الصحي لضحايا الكوارث، وإجراء الدراسات والأبحاث التي يوجه نظر المجلس إلى صفتها العاجلة أي من الدول الأعضاء أو المدير العام.

### المطلب الثاني: الأهلية القانونية والامتيازات والحصانات لمنظمة الصحة العالمية

وبانتقالنا إلى مقتضيات الفصل الخامس عشر المتعلق بالأهلية القانونية والامتيازات والحصانات، خاصة المادة 66 من دستور المنظمة، التي تشير في الشق المتعلق بترجمة الشخصية القانونية لمنظمة الصحة العالمية على أرض الواقع، إلى أنه: تتمتع المنظمة في أراضي كل دولة عضو بالأهلية القانونية اللازمة لتحقيق هدفها وممارسة وظائفها. وهو ما سوف تؤكد مقتضيات المادة 67 من نفس الفصل الخامس عشر من دستور المنظمة.

### الفرع الأول: الامتيازات والحصانات اللازمة لتحقيق هدفها وممارسة وظائفها:<sup>2</sup>

يتمتع كذلك ممثلو الدول الأعضاء، والأشخاص المعينون للعمل في المجلس وموظفو المنظمة التقنيون والإداريون، بالامتيازات والحصانات الضرورية لحرية ممارسة وظائفهم المتعلقة بالمنظمة وهو ما يتوافق ومقتضيات المادة 68 من نفس الفصل، التي أشارت على أنه: تحدد هذه الأهلية القانونية والامتيازات والحصانات في اتفاق مستقل تعدها للمنظمة بالتشاور مع الأمين العام للأمم المتحدة، ويعقد بين الدول الأعضاء لنصل في الختام إلى مقتضيات الفصل الثامن عشر المتعلق بتفسير أو وسائل تطبيق بنود دستور إنشاء المنظمة نجد أن مقتضيات المادة 75 منه، المتعلقة بالتدابير الإجرائية التي على

<sup>1</sup> - كتيب الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، نفس المرجع ص 19.

<sup>2</sup> - كتيب الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، المرجع السابق ص 20.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

الدولة المتضررة القيام بها، في سبيل مساءلة المنظمة عن الأضرار التي قد تنتج عن سوء التنفيذ.

### الفرع الثاني: تسوية النزاعات

أي مسألة أو نزاع بشأن تفسير هذا الدستور أو تطبيقه لا تتم تسويته بالمفاوضة أو بواسطة جمعية الصحة يحال إلى محكمة العدل الدولية، طبقاً لنظام المحكمة الأساسي ما لم تتفق الأطراف المعنية على طريقة أخرى للتسوية مع الإشارة ومن باب الاستثناء منا لمقتضيات العامة من المادة 75 أعلاه نجد أن المقتضيات الخاصة المنصوص عليها في الاتفاقية المبرمة بين منظمة الصحة العالمية ومركز الجنوب، والتي تتضمن تفسيراً واضحاً للعبارة الأخيرة من المادة 75 أعلاه: ما لم تتفق الأطراف المعنية على طريقة أخرى للتسوية وهي العبارة التي تشير إليها المادة 1:

إن منظمة الصحة العالمية (المسماة فيما يلي "المنظمة")، من جهة؛ ومركز الجنوب، من الجهة الأخرى ويسميان على حدة ومعا، فيما يلي بالترتيب "الطرف" و"الطرفان" مع مراعاة أن هدف منظمة الصحة العالمية هو أن تبلغ جميع الشعوب أرفع مستوى صحي ممكن، وأن تحقيق هذا الهدف يقتضي أن تعمل المنظمة بوصفها سلطة التوجيه والتنسيق فيما يتعلق بالشؤون الصحية الدولية وكذلك مع مراعاة أن مركز الجنوب منظمة حكومية دولية للبلدان النامية أنشئت كثمرة من ثمار عمل وخبرة لجنة الجنوب بما في ذلك تقريرها المعنون "التحدي الذي يواجهه الجنوب" وذلك بهدف تعزيز المشورة الخاصة بالسياسات وتعزيز التعاون فيما بين البلدان النامية في جهودها المبذولة من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية المستدامة والتي تحددها بجلاء مقتضيات المادة 8 من الاتفاقية<sup>1</sup>

### المبحث الثالث: أهداف وأدوار منظمة الصحة العالمية

#### المطلب الأول: أهداف منظمة الصحة العالمية

تهدف المنظمة كما جاء في المادة الأولى من ميثاقها إلى بلوغ كافة الشعوب أعلى

مستوى صحي وتقدم في سبيل تحقيق ذلك الخدمات الآتية :

#### الفرع الأول: خدمات استشارية وخدمات فنية:

##### 1- خدمات استشارية:

<sup>1</sup> الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، المرجع السابق ص 30.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

تتمثل في تبادل المعلومات والبحوث الطبية وإعداد الخبراء في مكافحة الأمراض والأوبئة والعمل على نشر الوسائل الطبية الحديثة بقصد تحسين الظروف الصحية للإنتاج الزراعي والصناعي.

### 2-خدمات فنية:

وتتمثل في توحيد دساتير الأدوية والقيام بالأبحاث الطبية وبالدراسات المتعلقة بالأمراض والأمصال والأدوية المختلفة وتقديم المنح للدراسة في الخارج والمعاونة في النهوض بالخدمات الخاصة مثل تلك المتعلقة بالصحة العقلية.<sup>1</sup>

ويتضح من المادة رقم (2) من دستور المنظمة، أن للمنظمة طائفة واسعة من الأهداف التي تتشد تحقيقها، والتي تتمحور جميعها حول الارتقاء بالصحة، ومن أبرز هذه الأهداف التي نصت عليها المادة:<sup>2</sup>

1. العمل كسلطة توجيه وتنسيق في المجال الصحي الدولي.
2. مساعدة الحكومات بناء على طلبها، في تعزيز الخدمات الصحية.
3. تقديم المساعدة الفنية المناسبة، وفي حالة الطوارئ تقديم العون اللازم بناء على طلب الحكومات، أو قبولها.
4. تقديم المساعدة الصحية بناء على طلب الأمم المتحدة لطوائف خاصة كشعوب الإقليم المشمولة بالوصاية.
5. تشجيع الجهود الرامية إلى استئصال الأمراض الوبائية والمتوطنة وغيرها من الأمراض .
6. التشجيع على اتخاذ الإجراءات المناسبة للوقاية من الأضرار الناجمة عن الحوادث.
7. تشجيع وتوجيه البحوث في مجال الصحة.
8. العمل بصورة متعاونة مع غيرها من الوكالات المتخصصة في تحسين مستويات التغذية
9. والإسكان والترفيه والأحوال الاقتصادية وأحوال العمل وغيرها من نواحي صحة البيئة.
10. تشجيع التعاون بين الجماعات العلمية والفنية التي تسهم في النهوض بالصحة

<sup>1</sup> مفيد محمود شهاب ، المنظمات الدولية ، الطبعة الرابعة ، دار النهضة العربية 22 شارع عبد الخالق ثروت ، 1978، ص 563.

<sup>2</sup> محمد عادل عسكر، المرجع السابق، ص 137.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

11. العمل على تحسين مستويات التعليم والتدريب في المهن الصحية والطبية.
12. وضع تسميات دولية للأمراض، ولأسباب الوفاة، ومراجعة هذه التسميات كلما دعت الضرورة.
13. توحيد طرق تشخيص الأمراض بالقدر اللازم.
14. وضع معايير دولية للمنتجات الغذائية الحيوية والصيدالية وتقريرها ونشرها.<sup>1</sup>
15. فهي تساعد الدول على تنظيم الحملات الصحية للقضاء على الأمراض التي تصيب جموعا كبيرة من الناس مثل الملا ريا والسل والكوليرا والجذري كما تنسق الجهود التي تبذل لمنع انتشار الأوبئة.<sup>2</sup>
16. وتتولى تدريب العاملين في الميدان الصحي على اختلاف مستوياتهم كما تهض بالبحوث الطبية على المستوى الدولي وأول أهداف هذه المنظمة هي ان تبلغ بجميع الشعوب أرفع مستوى صحي مستطاع فلقد وضعت شعارا 1977 أن الصحة للجميع بحلولي عام 2000 وخدماتها على أنواع ثلاثة:
17. خدمات ذات صفة عالمية
18. معاونة شتى البلدان في مشاكلها الصحية
19. تشجيع البحوث الطبية

### الفرع الثاني: الدور التي تؤديه المنظمة في مجال الصحة

تعمل منظمة الصحة العالمية على بلوغ أهدافها من خلال وظائفها الأساسية :

- 1- توفير القيادة فيما يتعلق بالمسائل ذات الأهمية الحاسمة للصحة والدخول في الشركات التي تقتضي القيام بأعمال مشتركة .
- 2- بلورة برنامج أعمال البحوث وحفز توليد المعارف المفيدة وتجسيدها وبثها.
- 3- تحديد القواعد والمعايير وتعزيز ورصد تنفيذها.
- 4- توضيح الخيارات السياسية الأخلاقية والمسندة بالبيانات.
- 5- إتاحة الدعم التقني وحفز التغيير وبناء القدرة المؤسسية المستدامة.
- 6- رصد الوضع الصحي وتقييم الاتجاهات الصحية .

<sup>1</sup> محمد عادل عسكر، المرجع السابق، ص 137.

<sup>2</sup> هبة محمد العيني ومصطفى كافي وخالد رسلان، المرجع السابق، ص 285.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

وترد هذه الوظائف الأساسية في برنامج العمل العام الحادي عشر الذي يوفر الإطار لبرنامج عمل المنظمة وميزانياتها ومواردها ونتائجها ويغطي هذا البرنامج العام المعنون الالتزام بتوفير الصحة الحقبة الممتدة بين عامي 2006 و2015.

### لغات العمل:

تم تحديد لغات منظمة الصحة العالمية الرسمية الست -العربية - الصينية - الإنكليزية - والفرنسية والروسية والإسبانية - بموجب قرار صدر عن جمعية الصحة العالمية في عام 1987 وأدرج مبدأ التعددية اللغوية في سياسة المنظمة العامة ومنذ اعتماد قرار في هذا الشأن في عام 1997 تتيح المنظمة جميع وثائق الأجهزة الرئاسية والمواد المؤسسية على الانترنت بجميع اللغات الرسمية الست.

وتتاح كثير من المطبوعات العلمية الرئيسية التي تصدرها منظمة الصحة العالمية مثل التصنيف الدولي للأمراض والإحصاءات الصحية العالمية والتقارير الخاص بالصحة في العالم بست لغات وغالب ماتتاح بلغات عديدة أخرى.

ويجدد أحدث قرار اعتمدته جمعية الصحة العالمية بشأن التعددية اللغوية في عام 2008 الدعوة إلى التنوع اللغوي على جميع مستويات المنظمة ويجري تنفيذ خطة عمل على مدى خمس سنوات (2008 - 2013) من أجل بلوغ هذا الهدف.<sup>1</sup>

### المطلب الثاني: اللوائح الصحية للمنظمة الدولية :

نظرا لأن العالم أصبح قرية صغيرة بسبب تطور وسائل الاتصال والنقل، فضلا عن زيادة واتساع حركة التجارة الدولية، فإن كل هذه الأمور زادت من مخاطر الصحية على الصعيد الدولي، الأمر الذي دفع الجمعية العامة في منظمة الصحة العالمية الى تنقيح لوائح الصحة الدولية.<sup>2</sup>

الصحة الدولية وصولا إلى إقرارها عام (2005) ثم دخلت حيز النفاذ في 15/ حزيران / 2007، والغرض الرئيسي من هذه اللوائح هو الحيلولة دون انتشار الأمراض على الصعيد الدولي والحماية منها ومكافحتها من خلال اتخاذ تدابير في مجال الصحة على نحو يتناسب مع المخاطر المحدقة بها ، وهذه اللوائح وضعت أساسا لدعم نظام الإنذار المعمول به في

<sup>1</sup> وسام نعمت إبراهيم السعدي ، المرجع السابق ، ص 127.

<sup>2</sup> هديل صالح الجنابي، المرجع السابق ، ص 78.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

المنظمة، إلا أنها لم تكن الأولى على مستوى العالم ،وبعد إقرار دستور منظمة الصحة العالمية عام 1948، أقر أعضاء المنظمة اللوائح الصحية الدولية لسنة 1929 التي نقحت لعدة مرات في سنوات (1973 و1981) ، حيث ان الهدف الأساس من لوائح عام 1929 هو مواجهة ستة أمراض معدية خطيرة:

- الكوليرا - الطاعون - الحمى الصفراء - الجدري - الحمى الراجعة - التيفوس  
ونصت اللوائح في حينها على ضرورة الإبلاغ عن هذه الأمراض كلما حدثت على إقليم إحدى الدول الأعضاء.

### الفرع الأول: أهم التغيرات التي أحدثتها اللوائح الأخيرة

#### أولاً: الإبلاغ

حيث تقضي اللوائح أن تبلغ الدول المنظمة بجميع الأحداث التي تشكل أي طارئ صحي عام، والتي يمكن أن تسبب قلقاً دولياً، وان تستجيب لطلبات التحقق من صحة المعلومات عن هذه الأحداث ،وبذلك تتمكن منظمة الصحة العالمية من ضمان التعاون التقني الملائم للوقاية الفعالة من أخطار التفشي.<sup>1</sup>

#### ثانياً : مراكز الاتصال الوطنية

حيث أن اللوائح تطالب الدول الأطراف بالإخطار وتوجيه الرسائل العاجلة وبالتالي فإن هذه الرسائل لابد أن ترسل إلى مراكز اتصال وطنية محددة معينة بهذه اللوائح.<sup>2</sup>

#### ثالثاً شروط بناء القدرات الوطنية الأساسية.

طلبت اللوائح كل بلد بإنشاء وتعزيز قدرات الرصد والاستجابة في مجال الصحة العامة والتأهب لمواجهة أية جائحة.

#### رابعاً: المشورة الخارجية

نصت اللوائح على المشورة الخارجية المستقلة وذلك من جهة مستقلة لتنفيذ هذه اللوائح، وكذلك على إنشاء لجنة طوارئ تقدم المشورة إلى مدير عام المنظمة إذا ما وقعت طارئة صحية عمومية.

وبحسب دستور منظمة الصحة العالمية فإن جميع الدول ملزمة تلقائياً بإتباع اللوائح الصحية الدولية اعتباراً من إعلان قبولها لائحة (2005) علماً أنه لا توجد دولة من دول

<sup>1</sup> هديل صالح الجنابي، المرجع السابق ، ص79.

<sup>2</sup> هديل صالح الجنابي، المرجع نفسه.

## الفصل الثاني: منظمة الصحة العالمية الأهداف والأدوار

أعضاء رفضت هذه اللائحة بالمطلق ولكن كان لبعض الدول تحفظات محدودة عليها وبالتالي فهي سارية على جميع الأعضاء اعتباراً من 15/كانون الأول/2006. ومن الجدير بالذكر أن اللوائح نصت على آلية لفض المنازعات الناجمة عن تطبيق هذه اللوائح من خلال وسائل التسوية السلمية للمنازعات من خلال (المفاوضات، الوساطة، إحالة الموضوع إلى مدير عام المنظمة، التحكم بعد اتفاق الأطراف) ولكن ماهي إجراءات المنظمة في حالة الطوارئ التي تسبب قلقاً دولياً؟ متى ما تحققت للمنظمة القناعة الكاملة، وبعد توافر المعلومات الكافية يوصي المدير العام بالتدابير التي يتوجب على الدول تنفيذها والتي تحددها لجنة الطوارئ في المنظمة، ويكون من الممكن تعديلها بحسب الضرورات، كما يتوجب عليها أن تعلنها على العامة أيضاً للحيلولة دون انتشار المرض عالمياً حيث من الممكن أن تتخذ قرارات بفرض قيود على السفر والتجارة الدولية، وإلا عدت المنظمة مقتصرة في أداء مهامها.<sup>1</sup>

<sup>1</sup> هديل صالح الجنابي، المرجع السابق ، ص80.



## الفصل الثالث:

دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة  
جائحة كورونا

### المبحث الأول: جائحة كورونا وتحديات منظمة الصحة العالمية

#### المطلب الأول: جائحة كورونا

مرت البشرية على مدار التاريخ بالعديد من الأمراض الخطيرة وقد ترافق أسم هذه الأمراض المختلفة مع لفظة "جائحة"، ومؤخرا اعتبرت منظمة الصحة العالمية فيروس كورونا المستجد COVID-19 جائحة

#### الفرع الأول: تعريف جائحة:

تسليط الضوء على تعريف الجائحة يقتضي المرور على تعريفها لغة ثم اصطلاحا، وكذا موقف منظمة الصحة العالمية من تعريف على اعتبار أن

المصطلح أصبح أكثر انتشارا مع تصنيفها فيروس كوفيد - 19 كجائحة عالمية.<sup>1</sup>

**1 لغة:** من أفعال الثلاثي الجوح والاجتياح، وتعني الهلاك والاستئصال يقول ابن فارس "الجيم والواو والحاء أصل واحد وهو الاستئصال، يقال جاحلشيء يجوحه استأصله، ومنه اشتقاق،

والجائحة المصيبة تحل بالرجل في ماله فتجتاحه والجوحة والجائحة: الشدة والنازلة العظيمة

"الجائحة يقال جاحتهم الجائحة، واجتاحتهم، وجاح الله المال، وأجاحه، أي، التي تجتاح المال من سنة أو فتنة. ويلاحظ أن الجائحة في اللغة يشمل جائحة المال أو

النفس، مثلا يجتاح مرض معين أهل مهاب الجائحة منطقة ما فيحصد عددا من الأرواح.

**2 اصطلاحا:** لا يوجد في كتب الطب عند المتقدمين مصطلح

الجائحة للتعبير على الانتشار بينما نجد مصطلح الجائحة عند فقهاء، الواسع لمرض من

الأمراض بل نجد مصطلح الوباء المتفشي المذهب المالكي للدلالة على النائية تحل بمال الفرد

فتقتضي عليه حيث جاء في القوانين الفقهية لابن جزي: ((ومن اشترى ثمار فأصابته جائحة فإنه

يوضع عنه من الثمن مقدار ما أصابته الجائحة خلافا لهما وإنما يوضع بشرطين:

أحدهما: أن تكون الجائحة من غير فعل بني آدم (كالقحط

وكثرة المطر والبرد والريح والجار وغير ذلك واختلف في الجيش والسارق.

الثاني: أن تصيب الجائحة ثلث التمر فأكثر)).

كما اختلف فقهاء المالكية في تعريفها ما بين موسع ومضيق، حيث قصرها البعض على

<sup>1</sup>سفيان سوام، التأمين ضد خطر جائحة فيروس كورونا (كوفيد-19)، حوليات جامعة الجزائر، جامعة محمد الشريف

مساعديه، سوق أهراس الجزائر، المجلد 34، عدد خاص، 2020، ص 606.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

كما اختلف فقهاء المالكية في تعريفها ما بين موسع ومضيق، حيث قصرها البعض على الآفات الأرضية، بينما وسع البعض منها لتشمل الآفات الأرضية، وفعلاً لآدمي وغيرها. عرفها ابن القاسم: "إن كل ما أصاب الثمرة بأي وجه كان فهو جائحة سارقاً كان أو غيره عرفها بن عرفة: "بأنها ما تلف من معجوز عند دفعه عادة قدار من ثمر أو نبات بعد بيعه يتضح مما سبق ذكره أن المجال المفهومي لمصطلح الجائحة لا يغطي سوى ما يصيب مال الفرد أو الجماعة من محاصيل أو غيرها مما يدخل في الذمة المالية ولا يمس ذواتهم أو أبدانهم من أعارض هو على سبيل مرضية أو أوبئة بما يجعل من استعمال هذا المصطلح لتغطية معنى الوباء المنتشر المجاز لا غير.

### تعريف منظمة الصحة العالمية للجائحة :

الجائحة هي وباء ينتشر على نطاق شديد الاتساع يتجاوز الحدود الدولية ، مؤثراً على عدد كبير من الأفراد، و قد تحدثت الجوائح لتؤثر على البيئة والكائنات .  
الزراعة من ماشية ومحاصيل زراعية والأسمدة والأشجار وغير ذلك وقد قسمت منظمة الصحة العالمية دورة حدوث الجوائح إلى ستة مراحل وهي:

**المرحلة الأولى:** فيروس يصيب الحيوان لكنه لا يسبب عدوى للبشر.

**المرحلة الثانية:** فيروس يصيب الحيوان أدى لعدوى بشرية.

**المرحلة الثالثة:** أدى الفيروس إلى إصابة حالات متفرقة أو إلى إصابة جماعات صغيرة بالمرض، ولكن لا زال غير كافٍ لحدوث وباء في المجتمع المحلي.<sup>1</sup>

**المرحلة الرابعة:** خطر حدوث وباءات قريباً إلا أنه غير مؤكد، أصبح المرض كافياً لحدوث وباء في مجتمع محلي.

**المرحلة الخامسة:** العدوى باتت منقولة من شخص إلى آخر وقد سببت لحدوث إصابات في بلدين مختلفين موجودين في إقليم واحد حسب توزيع الأقاليم المعتمد من منظمة الصحة العالمية.

**المرحلة السادسة:** الوباءات عالمياً وسجلت إصابات في إقليمين مختلفين اثنين على الأقل حسب توزيع الأقاليم المعتمد من منظمة الصحة العالمية .

<sup>1</sup>سفيان سولم ، المرجع السابق ، ص 607.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

وفي 11 مارس 2020، صنفت منظمة الصحة العالمية فيروس كورونا المستجد 19-COVID جائحة ، وهو مسطح علمي أكثر شدة واتساعا من الوباء العالمي، ويرمز إلى الانتشار الدولي للفيروس، وعدم انحصار في دولة واحدة.

### الفرع الثاني: مفهوم فيروس كورونا (كوفيد-19)

هو فيروس جديد يرتبط بعائلة الفيروسات نفسها التي ينتمي إليها الفيروس الذي يتسبب بمرض المتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (سأرز) وبعض أنواع الزكام العادي.<sup>1</sup> فيروس كورونا فقد عرفته منظمة الصحة العالمية على أنه من سلالة واسعة من الفيروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان وإنها تسبب لدى البشر أمراض تنفسية تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الشد وخاصة مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية (ميرس) والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (السارس) وأخرها مرض كوفيد-19

وكلمة كورونا التي تعني التاج باللغة اللاتينية ويتميز الفيروس التاجي بسلسلة من النتوءات على سطحه تجعله شبيها بالتاج وأعطى له رقم 19 نسبة لسنة 2019 لأنه ظهر أول مرة في مدينة ووهان بالصين في ديسمبر 2019.<sup>2</sup>

**مصطلح كوفيد-19:** يمكن تقسيم مصطلح Ccovid-19 إلى (C0) هو اختصار لكلمة Corouna التي تعني التاج وهو الذي يأخذه الفيروس عند معاينته بالمجهر الإلكتروني و (V) اختصار لكلمة VIRUS و (D) اختصار لكلمة Disease بمعنى مرض.<sup>3</sup> ونظرا لارتباط فيروس كورونا جينيا بهذا المرض الذي يسببه هذا الفيروس فقد تم إعطاؤه تسمية فيروس كورونا المستجد (Cov2-Sars) في 11 فيفري 2020 وقد تم الاعتماد على تقنية RTI PCR وهو المرجع الوحيد لتشخيص النهائي لعدوى كوفيد-19 كما تم الاعتماد على الفحوصات الإشعاعية الخاصة بالصور المقطعية (التصوير المقطعي) كدليل رئيسي على الحالة السريرية المؤكدة في 31 ديسمبر 2020 تم الإعلان عن فيروس كورونا في

<sup>1</sup> - اليونسيف، رسائل وأنشطة رئيسية للوقاية من مرض كوفيد-19 والسيطرة عليه في المدارس، نيويورك، مارس 2020، ص3.

<sup>2</sup> روان لحسن وآخرون، أثر جائحة كوفيد 19، على العقود السياحية ومقتضيات تطبيق القانون المتعلق بالأخطار الكبرى، حوليات جامعة الجزائر، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر، المجلد 34، عدد خاص، 2020، ص446.

<sup>3</sup> بقة عبد الحفيظ ، إشكالية الحفاظ على استقرار علاقات العمل في مواجهة جائحة كوفيد 19 ، حوليات جامعة الجزائر، المجلد 34، عدد خاص، 2020، ص552.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

ووهان بمقاطعة هوبي الصينية لتنتشر لباقي دول العالم حيث أعلنت منظمة الصحة العالمية في 30 جانفي 2020 عن حالة طوارئ دولية وهنا كانت نقطة تحول اهتمام العالمي<sup>1</sup>.  
لم تكن دول العالم على أهبة الاستعداد لمجابهة الجائحة ويمكن إيعاز ذلك إلى:

- 1- عدم إيلاء أهمية لحجم المخاطر الصحية
- 2- غياب خطط لإدارة أزمات للأوبئة
- 3- الافتقار للمعدات الأساسية كالأقنعة
- 4- الاستثمار المنخفض في مجال الرعاية الصحية والمستشفيات منذ الأزمة العالمية 2008 إلى غاية 2018 .

5- تباين قدرات حكومات الدول في مجابهة الأزمة الصحية العالمية باختلاف عدد الأسرة بالمستشفيات هذه الأخيرة تعد مقياسا لتحديد قدرة وجودة الرعاية الصحية الحقيقية، لقد فرضت جائحة كورونا إعادة النظر في كيفية إدارة الأزمات.<sup>2</sup>

### المطلب الثاني: بداية ظهور وانتشار فيروس كورونا في العالم

تعيش البشرية هلع كبير بسبب فيروس كورونا المستجد (كوفيد-19) كونه يعد جائحة يختلف نمط انتشارها عن سابقتها عن الفيروسات التاجية التي تصيب الجهاز التنفسي، وكانت بداية ظهوره من مدينة ووهان لينتشر ويجتاح العالم ويصبح أزمة وبائية عالمية.

### الفرع الأول: ووهان بؤرة وباء فيروس كورونا

في أواخر عام 2019م ظهر في مدينة (ووهان الصينية)، فيروس كورونا المستجد هو نوع من الفيروسات جديدة من نوعه يصيب الجهاز التنفسي للمرضى المصابين بالتهاب رئوي، وهو مجهول السبب إلى الآن، وفي 8 شباط من عام 2020م أطلقت لجنة الصحة الوطنية في جمهورية الصين الشعبية تسمية (فيروس كورونا المستجد أو الجديد) على الالتهاب الرئوي الناجم عن فيروس كورونا، ثم غيرت في 22 شباط من نفس الشهر الاسم الانجليزي الرسمي للمرض قبل أن تعتمد هذه التسمية رسميا من قبل منظمة الصحة العالمية (COVID-19)، في 23 من كانون الأول إذ استطاع أحدا لأطباء الشباب دكتور

<sup>1</sup> منال السخري، الحوكمة الصحية العالمية مابعد جائحة كورونا قراءة في الواقع والتحديات، المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية، المجلد 58، العدد 2021، 02، ص 304.

<sup>2</sup> منال السخري، المرجع السابق، ص 305.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

(Li Wenliang) عام 2019م أن يتعرف على فيروس، فقام على الفور بنشر تحذير صارم لزملائه الأطباء على صفحة الخاصة، لكن سرعان ما تم استدعائه إلى مكتب<sup>1</sup> الأمن العام ووجه له اتهام بأنه ينشر معلومات كاذبة تضر بالأمن القومي وطلب منه سحب الإعلان، وبعد أيام قليلة أصيب الدكتور نفسه بأعراض المرض فأخذ إلى المستشفى وقام للمرة الثانية بنشر صورته وهو على السرير الموت، ويتنفس عبر الأجهزة الصناعية، وكان ذلك هو المشهد الذي أربع العالم كله، إذ أثار موجة الغضب بين الوسائط الاجتماعية في الصين مطالب الحكومة بالاعتذار، وهذا ما حدث لكن بعد وفاة الدكتور، وأصبحت أزمة فيروس كورونا كارثة عالمية<sup>2</sup>.

وتشمل الأعراض لمرضى (كوفيد-19) الحمى والإرهاق والسعال الجاف، وقد يصاب بعض المرضى باحتقان الأنف والصداع، التهاب الملتحمة، وألم الحلق والإسهال، وفقدان حاسة الذوق والشم، وظهور طفح جلدي أو تغير لون الأصابع اليدين أو القدمين، وعادة ماتكون هذه الأعراض خفيفة وتبدأ بشكل تدريجي، ويصاب بعض الناس بالعدوى دون أن يشعروا بأعراض إلا بدرجة خفيفة جداً، وتعافى معظم الناس من المرض بدون حاجة الى علاج خاص، ولكن الأعراض قد تشتد عند بعض الأشخاص المصابين بمرض (كوفيد -19) من صعوبة في التنفس وتزداد مخاطر الإصابة بمضاعفات وخيمة لدى المسنين والأشخاص المصابين بمشاكل صحية أخرى مثل ارتفاع ضغط الدم، أو أمراض القلب والرئة أو السكري أو السرطان وقد تؤدي إلى الوفاة<sup>3</sup>.

وينتقل الفيروس عبر الاتصال المباشر بالرذاذ التنفسي الصادر عن شخص مصاب والذي ينشأ عن السعال أو العطس ويمكن أن يصاب الفرد أيضاً من جراء لمس الأسطح الملوثة بالفيروس ومدة ثم لمس وجهه (مثلاً العينين والأنف والفم ) ويمكن لفيروس أن يعيش على الأسطح لعدة ساعات ولكن يمكن القضاء عليه بمسح الأسطح بالمطهرات البسيطة وإن

<sup>1</sup> أحمد محمود الكرطاني وآخرون، أثناء جائحة كورونا في العراق وتداعياتها الأمنية، مجلة بحوث والاستثمارات الاجتماعية، المؤتمر الدولي التاسع (داعيات فيروس كوفيد-19)، لندن، 6\_8 حزيران 2020، ص369.

<sup>2</sup> أحمد محمود الكرطاني وآخرون، المرجع نفسه.

<sup>3</sup> حسن رشيق وآخرون، أزمة كورونا وانعكاساتها على علم الاجتماع والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، مركز ابن خلدون للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ص18.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

المسنين والأشخاص الذين يعانون من مشاكل صحية مزمنة مئة قبيل السكري وأمراض القلب أكثر عرضة لخطر الإصابة بأعراض شديدة وتبقى حالات إصابة الأطفال بكوفيد<sup>1</sup>-19

قليلة نسبيا ومع ذلك يمكن معالجة العديد من أعراض المرض ومن شأن الحصول على الرعاية في مرحلة مبكرة وهناك عدة تجارب طبية تجرى لتقييم علاجات محتملة (كوفيد-19) الفرع الثاني : انتشار المرض وتحوله إلى جائحة عالمية

بعد أن كانت بؤرة المرض محصورة في مدينة ووهان وبعض الدول الآسيوية تحولت في أوائل مارس 2020 النقطة المحورية للعدوى من الصين إلى أوروبا وبشكل كبير كل من بريطانيا إسبانيا إيطاليا ألمانيا وفرنسا ليحول تركيزا لإصابات المؤكدة في العالم إلى الولايات المتحدة الأمريكية بحلول شهر أبريل حيث تسارع تزايد عدد الإصابات وما انجر عنها من وفيات انطلاقا من شهر مارس<sup>2</sup>.

حيث وبتاريخ 12 ماي 2020 تم تسجيل أكثر من 4,23 مليون حالة إصابة مؤكدة بمرض كوفيد- 19 في 187 دولة وإقليم حوالي الثلث في الولايات المتحدة الأمريكية وحدها وتم الإبلاغ عن أكثر من 289000 حالة وفاة وتعاني أكثر من 1,48 مليون شخص ، أن السبب الرئيسي وكما يرجحه الكثير في اتساع رقعة الوباء والانتشار الكبير للمرض في معظم أنحاء العالم يعود بدرجة أولى إلى حركة وتنتقل الأشخاص بين البلدان اذ يمكن يلتقط الأشخاص عدوى المرض من أشخاص آخرين مصابين بالفيروس وينتشر المرض بشكل أساسي من شخص إلى آخر عن طريق القطيرات الصغيرة التي يفرزها الشخص المصاب من أنفه أو فمه عندما يسعل أو يعطس أو يتكلم ، وهذه القطيرات وزنها ثقيل نسبيا فهي لا تنتقل إلى مكان بعيد وإنما تسقط سريعا على الأرض ، ويمكن ان يلتقط الأشخاص مرض كوفيد- 19 إذا تنفسوا هذه القطيرات من شخص مصاب بعدوى الفيروس ، وقد تحط هذه

<sup>1</sup> لطيفة قعيد، معالجة النفايات الطبية في ظل جائحة الفيروس التاجي كوفيد -19 باستخدام الحلول الخضراء، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقة المتجددة ،جامعة باتنة الحاج لخضر،الجزائر،المجلد 7،العدد 1 ،تموز 2020،ص80.

<sup>2</sup> غيولي أحمد وتوايتية الطاهر، دراسة تحليلية وفق نظرة شاملة لأهم آثار جائحة كورونا (كوفيد- 19 ) على الإقتصاد العالمي الأزمة الإقتصاد العالمي 2020 ، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير ، المجلد 20، العدد

الخاص،الجزائر، 2020، ص 131

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

القطيرات على الأشياء والأسطح المحيطة بالشخص ليصاب حينها الأشخاص بالعدوى عند ملامستهم<sup>1</sup>.

**المبحث الثاني: جهود منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا**

**المطلب الأول: آليات منظمة الصحة العالمية لمواجهة الأوبئة والجوائح:**

تسعى منظمة الصحة العالمية إلى وضع نصوص قانونية ملزمة يتحقق من خلالها الأمن الصحي العالمي كما حاولت هذه المنظمة منذ نشأتها مواجهة كل الأوبئة والجوائح التي تنتشر في العالم عبر إقرارها عدد من الآليات والتدابير وقد كان للمنظمة عدة تدخلات لوقف تفشي فيروس كورونا المستجد.

**الفرع الأول: مواجهة منظمة الصحة العالمية للأوبئة**

تعتبر منظمة الصحة العالمية السلطة التوجيهية والتنسيقية في مجال الصحة العالمية فهي الطرف المخول بوضع القواعد والمعايير الدولية وتدير تدريب الموظفين ومراقبة الأوبئة، واعتمدت الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية عام 1951 وتم تطويره في عام 2005 في أعقاب وباء سارس مما جعلها تلعب دور هام في مكافحة الأوبئة على المستوى الدولي وتضمن المنظمة بالفعل التنسيق الدولي والمراقبة الوبائية والمساعدة التقنية للبلدان المتضررة حيث نجد للمنظمة وحدة متخصصة في جنيف تعرف بالشبكة العالمية لتفشي المرض والاستجابة تتبعها مكاتب إقليمية في أغلب دول العالم. وفيما يتعلق بالرصد الوبائي والإنذار تقوم منظمة الصحة العالمية باستمرار تحليل البيانات الفيروسية التي ترسلها للمراكز الوطنية والعالمية.

تتصدر منظمة الصحة العالمية المشهد في مكافحة الأوبئة العالمية خاصة فيما يتعلق بحالات الطوارئ الصحية العامة في الكثير من الدول الأعضاء بالمنظمة حيث أطلقت المنظمة (برنامج العمل العام الثالث عشر 2019/2023) الذي تم فيه اقتراح هدف تحقيق التغطية الصحية الشاملة بالإضافة إلأن كل بلد عرضة للأوبئة وحالات الطوارئ أي حالة التهديد العالمي ولكن ليس لدى كل دولة نفس الإمكانيات والقدرات في مواجهة المخاطر

<sup>1</sup> غيولي أحمد وتوايتية الطاهر، المرجع نفسه، ص 132.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

والإستراتيجية الأساسية لمنظمة الصحة بناء القدرات الوطنية والعالمية المرنة لإبقاء العالم في مأمن من الأوبئة.<sup>1</sup>

### الفرع الثاني: دور منظمة الصحة العالمية في مكافحة فيروس كوفيد - 19

إن منظمة الصحة العالمية عبارة عن وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة، أنشئت في عام 1948؛ لتعزيز التعاون الدولي، بهدف التحسين من الظروف الصحية، وورثت من منظمة الصحة العالمية التابعة لعصبة الأمم التي أنشئت في عام 1923، والمكتب الدولي للصحة العامة في باريس، الذي أنشئ في عام 1907، المهام المتعلقة بمكافحة الأوبئة، وتدابير الحجر الصحي، وتوحيد المعايير للأدوية، وأعطيت تفويضاً على مستوى واسع بموجب دستورها لتطوير هدفها، وهو توفير أعلى مستوى ممكن من الصحة لجميع الناس، وتحث منظمة الصحة العالمية بتاريخ السابع من نيسان من كل عام، وهو تاريخ إنشائها، باعتباره يوم الصحة العالمي، ويحكم أن منظمة الصحة العالمية هي المعنية والمختصة بالدرجة الأولى بالصحة العالمية، فقد قامت بوضع اللوائح الصحية الدولية منذ عام 2005 والتي تهدف من خلا لها إلى الحيلولة دون انتشار المرض على الصعيد الدولي والحماية منه ومكافحته ومواجهته باتخاذ تدابير في مجال الصحة العمومية التي لا تقتصر على أمراض بعينها، وإنما تطبق على المخاطر الصحية العمومية الجديدة، والمتغيرة على الدوام، ويمكن حصر الإجراءات التي اتخذتها المنظمة نتيجة تفشي فيروس كوفيد -19 وفقاً للتسلسل الزمني كما يلي:<sup>2</sup>

- 31 كانون الأول /ديسمبر 2019: الصين تبلغ عن مجموعة حالات إصابة بالتهاب رئوي في ووهان مقاطعة هوبي حدد السبب لاحقاً بفيروس كورونا المستجد.
- 1 كانون الثاني/جانفي 2020: المنظمة تنشئ فريق دعم إدارة الحوادث على نطاق المستويات الثلاثة للمنظمة: المقر الرئيسي والمقر الإقليمية والمستوى القطري لوضع المنظمة على مسار طارئ للتصدي للفيروس.

<sup>1</sup> - خديجة بن قطاق، المجتمع الدولي في مواجهة الأوبئة والجوائح، مجلة دراسات وأبحاث، يوليو، 2020، ص556.

<sup>2</sup> بكورو منال ومنصوري محمد، دور الجهود الدولية في مكافحة فيروس كورونا المستجد (COVID-19)، حوليات جامعة الجزائر، المجلد 34، العدد الخاص، الجزائر، 2020، ص 105.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

- 4 كانون الثاني/ جانفي 2020: المنظمة تنشر على وسائل التواصل الاجتماعي خبر ظهور مجموعة حالات إصابة بالتهاب الرئوي، دون تسجيل وفيات في مدينة ووهان بمقاطعة هوباي.
- 5 كانون الثاني/جانفي 2020: المنظمة تنشر أول خبر عن الفيروس الجديد عبر صفحتها أخبار عن فاشيات الأمراض ، وهو منشور تقني رئيسي موجه للأوساط الصحية العلمية والعامه، فضلا عن وسائل الإعلام العالمية .
- 10 كانون الثاني/جانفي 2020: المنظمة تصدر حزمة متكاملة من الإرشادات التقنية الإلكترونية تتضمن نصائح للبلدان بشأن كيفية اكتشاف الحالات المحتملة، وفحصها وتدريبها العلاجي استنادا الى المعارف التي كانت متاحة عن الفيروس في تلك المرحلة، كما تم إرسال الى مدير الطوارئ في المكاتب الإقليمية للمنظمة لتعميمها على ممثلي المنظمة في البلدان.<sup>1</sup>
- 14 كانون الثاني/جانفي 2020: المسؤولة الفنية للاستجابة في المنظمة تشير في إحاطة صحافية إلى احتمال حدوث انتقال محدود من شخص الى آخر لفيروس كورونا الجديد(في 41 حالة مؤكدة) بين أفراد الأسرة الواحدة بشكل أساسي ،والى خطر حدوث عدوى محتملة تكون أوسع نطاقا.
- 22 كانون الثاني/جانفي 2020: بعثة المنظمة الى الصين تصدر بيانا تؤكد فيه وجود بيانات على انتقال العدوى بين البشر في ووهان، مع الحاجة الى إجراء المزيد من التحريات لفهم النطاق الكامل لنمط الانتقال.
- 22- 23 كانون الثاني/جانفي 2020: المدير العام للمنظمة يعقد اجتماعا للجنة الطوارئ المشكلة بموجب اللوائح الصحية الدولية (2005) لتقييم ما إذا كانت العدوى تشكل طارئة منة طوارئ الصحة العمومية التي تثير قلقا دوليا، ولم يتوصل الأعضاء المستقلون من شتى أنحاء العالم إلى توافق آراء بهذا الشأن استنادا الى البيانات التي كانت
- 30 كانون الثاني/جانفي 2020: المدير العام للمنظمة يعقد من جديد لجنة الطوارئ قبل انقضاء فترة الأيام العشرة المقررة وبعد يومين فقط من صدور التقارير الأولى عن

<sup>1</sup> بكورو منال ومنصوري محمد، المرجع السابق ، ص 106.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

- وجود انتقال محدود للعدوى من شخص الى آخر خارج الصين توصلت اللجنة في هذا الاجتماع إلى توافق في الرأي وأشارت على المدير العام بأن الفيروس يشكل طارئة صحية عمومية تثير قلقا دوليا ،لذلك وافق المدير العام على التوصية وأعلن أن فاشية فيروس كورونا المستجد 2019 تشكل بالفعل طارئة من الطوارئ الصحية العمومية التي تثير قلقا دوليا وهي المرة السادسة التي تعلن فيها المنظمة عن طارئة كهذه منذ دخول اللوائح الصحية الدولية حيز النفاذ في عام 2005.
- **16-24 شباط/فيفري 2020:** البعثة المشتركة بين المنظمة والصين التي ضمت خبراء من كندا وألمانيا - واليابان- ونجيريا-جمهورية كوريا وروسيا وسنغافورة والولايات المتحدة (مراكز مكافحة الأمراض ومعاهد الصحة الوطنية ) تمضي وقتا في الصين وتزور ووهان ومدينيتين أخرى بنو تشير بضرورة إشراك كل الخبراء من مسؤولي الصحة.
- **3 آذار /مارس 2020:** المنظمة تصدر الخطة الإستراتيجية لتأهب والاستجابة لمساعدة المجتمع الدولي على حماية الدول ذات النظم الصحية الضعيفة.
- **11 آذار/مارس 2020:** المنظمة تصدر تقيما بإمكانية وصف فاشية كوفيد-19 بالجائحة انطلاقا من قلقها البالغ إزاء المستوى المفرع لتفشي المرض.<sup>1</sup>
- **13 آذار/مارس 2020:** إطلاق الصندوق التضامني للاستجابة لفاشية كوفيد-19 لتلقى التبرعات من الأفراد والشركات والمؤسسات.
- **18 آذار/مارس 2020:** المنظمة والشركاء يطلقون تجربة التضامن وهي تجربة سريرية دولية تهدف إلى توليد بيانات متينة من مختلف أنحاء العالم للتوصل الى الأدوية الأنجع في علاج كوفيد -19.
- كما ترى منظمة الصحة العالمية أن بلدانا عدة ستضطر إلى مراجعة حصيلتها للإصابات بعدوى فيروس كورونا المستجد ،على غرار ما فعلته الصين التي أعلنت يوم: 2020/04/17 عن 1290 وفاة إضافية في ووهان فثمة عوامل عديدة تعيق إحصاء الأعداد الفعلية للإصابات ،والوفيات جزاء وباء كوفيد -19 منها الضغط الشديد على عناصر الطواقم الطبية الذين تبقى أولويتهم الاهتمام بالمرضى والمصابون.
- المطلب الثاني : تدابير وتوصيات منظمة الصحة العالمية لمواجهة فيروس (كوفيد-19)**

<sup>1</sup> بكورو منال ومنصوري محمد، المرجع السابق ، ص 107.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

اتخذت منظمة الصحة العالمية مجموعة من التدابير والتوصيات لمواجهة جائحة كورونا سوف نتطرق أولاً إلى الإجراءات الوقائية وثانياً إلى تدابير والتوصيات منظمة الصحة العالمية.

### الفرع الأول: الإجراءات الوقائية من عدوى فيروس كورونا

اتجهت منظمة الصحة العالمية وبناء على معطيات البيوطبية المتقدمة إليها من مخابرها المتواجدة في مدينة ووهان الصينية توجهت وتاخذت الفيروس عن كتب منذ بواكر ظهوره الأولى جغرافيا وزمنيا إلى اعتبار جائحة كورونا من قبيل الفيروسات التي تمس الصدر البشري مصنفة إياها من قبل الفيروسات الناقلة والمعدية والأكثر فتاكا بالحياة البشرية فكان لزاما عليها أن تسعى جاهدة للوقاية منه والتصدي لانتشاره فشجعت دول العام وحملتها على اتخاذ جملة من التدابير الحماية العامة وتعزيز قدرات الأنظمة الصحية والتأكد من الإجراءات الوقائية والعلاج الوقائي وتحري الحالات المؤكدة والمثبتة وتخطي الإشارات السلبية الكاذبة بغرض تسطيح منحى الإصابات مع تعزيز التدابير الصحية والتوجه نحو نظام الحجر الصحي وكذلك العناية بالتجارب السريرية بغرض تسهيل الوصول إلى المصل المضاد مع تبني استراتيجيا التحقيق الوبائي كخطوات مثلى متاحة للحد من انتشار الوباء . وفور إعلان منظمة الصحة العالمية إن وباء (كوفيد-19) يشكل جائحة عالمية استقرت الحكومات لاتخاذ سلسلة من التدابير الاحترازية لمواجهة هذه الجائحة واختلفت هذه التدابير من دولة إلى أخرى.<sup>1</sup>

لقد سجلت معظم بلدان العالم حالات إصابة بمرض كوفيد -19 ويشهد العديد منها تفشي هذا المرض، ونجحت السلطات المعنية في بعض البلدان في إبطاء وتيرة تفشي المرض من خلال تبني إجراءات الحجر الصحي، غير أنه لا يزال من الصعب التنبؤ بالوضع ويمكن الحد من احتمال الإصابة بعدوى كوفيد -19 على مستوى الأفراد وانتشارها باتخاذ بعض الاحتياطات البسيطة.<sup>2</sup>

<sup>1</sup> علي سعدي عبد الزهرة ، منظمة الصحة العالمية وجائحة كورونا (الأدوار والتحديات)، مجلة العلوم القانونية جامعة زيان عاشور بالجلفة ، الجزائر، المجلد الخامس ، العدد الرابع ، 2020 ، ص 626.

<sup>2</sup> غيولي أحمد وتوايتية الطاهر، المرجع السابق ، ص 133.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

1 المواظبة على تنظيف اليدين جيدا بفركهما بمطهر كحولي أو بغسلهما بالماء والصابون لقتل الفيروسات.

2 المحافظة على مسافة التباعد بين الأشخاص والمقدرة بـ متر واحد (3 أقدام على الأقل)

3 تجنب الأماكن المزدحمة أين ترتفع احتمالات مخالطة الأشخاص المصابين بالمرض

4 تجنب لمس العينين ، الفم والأنف ، إذ أن تلوث اليدين من خلال ملامسة العديد من الأسطح قد يؤدي إلى التقاط الفيروسات ونقلها إلى العينين أو الأنف أو الفم ومن هذه المنافذ يمكن للفيروس أن يدخل إلى جسم الشخص وأن يصيبه المرض.

5 التأكد من إتباع ممارسات النظافة التنفسية الجيدة، كغطية الفم والأنف بني المرفق أو بمنديل ورقي عند السعال أو العطس.

6 التزام البيت والانعزال حتى في حالات ظهور أمراض بسيطة مثل السعال والصداع والحمى الخفيفة إلى حين التعافي والحرص على عدم مخالطة الآخرين إلا لضرورة بوضع الكمامة لتجنب العدوى.

7 ألتماس الرعاية الطبية والاتصال بالجهات المعنية في حالة الإصابة بالحمى والسعال وصعوبة التنفس لأن التوجه نحو المرفق الطبي المناسب سيساعد في حماية الأشخاص ومنع انتشار الفيروس.

7 متابعة آخر المستجدات من مصادر موثوقة ، مثل منظمة الصحة العالمية أو السلطات الصحية المحلية والوصية لأنها هي الأقدر على إسداء المشورة بشأن الإجراءات والتدابير اللازمة لمواجهة مرض كورونا<sup>1</sup>.

### الفرع الثاني: تدابير وتوصيات منظمة الصحة العالمية لمواجهة فيروس (كوفيد-19)

دأبت منظمة الصحة العالمية منذ بداية انتشار الفيروس على اتخاذ الكثير من الإجراءات والتدابير للتصدي لتلك الأزمة العالمية وأعلنت منظمة الصحة العالمية في أبريل 2020 عن خمسة تدابير المنظمة لمواجهة الجائحة.<sup>2</sup>

#### 1-مساعدة الدول على الاستعداد والاستجابة:

<sup>1</sup> غيولي أحمد وتوايتية الطاهر، المرجع السابق ، ص 133.

<sup>2</sup> - خديجة بن قطاط، المرجع سابق، ص556.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

أعلنت منظمة الصحة العالمية عن خطة التأهب والاستجابة والإستراتيجية التي تعمل عبرها على وضع الإجراءات الأساسية التي يلزم على الدول العمل بهاو تقوم الخطة بالأساس على العمل من خلال بيانات يتم تحديثها بشكل مستمر وذلك من اجل فهم طبيعة الفيروس وأهم المستجدات الخاصة به حيث تعتبر البيانات دليل للخطط المتعلقة بالبلدان المختلفة وخاصة الفقيرة منها كما تعمل المكاتب الإقليمية المختلفة التابعة للمنظمة بالتعاون مع الدول متمثلة في الحكومات من أجل تجهيز القطاع الصحي للتصدي للفيروس ومحاولة السيطرة على الفيروس وخاصة في المراحل الأولى لانتشاره ويعتبر صندوق الاستجابة للتضامن من أهم الخطوات التي اتخذتها منظمة الصحة العالمية بهدف توفير الرعاية للمرضى بفيروس كوفيد والتعجيل بعملية تطوير اللقاح وحتى ابريل 2020 بلغ حجم التبرع للصندوق نحو 800 مليون دولار.

### 2- تقديم المعلومات الصحيحة والتصدي الى الأكاذيب:

من المعروف ان الانترنت ووسائل التواصل الاجتماعي يوجد بها الكثير من المصادر الغير دقيقة في تناول الإخبار والمعلومات وهو ما يؤثر بالسلب في كثير من الأحيان وتقوم المنظمة بوضع إرشادات دقيقة وهادفة تساعد في تقليل معدلات الإصابة بالمرض قامت المنظمة بنشر أكثر من 50 نصيحة للجمهور والعاملين في القطاع الصحي كما قامت وسائل التواصل الاجتماعي والتطبيقات الاجتماعية على شبكة الانترنت بنشر كافة البيانات والمعلومات الخاصة والتي من شأنها ان تؤدي الى التوعية المجتمعية وتفعيل الضوابط القانونية الخاصة بالحماية من الفيروس.

### 3- ضمان وصول الإمدادات الحيوية إلى العاملين الصحيين في الخطوط الأمامية:

قامت المنظمة بإرسال أكثر من مليوني قطعة من معدات الحماية الشخصية الى أكثر من 133 دولة حيث تم إرسال أكثر من مليون اختبار تشخيصي الى 126 دولة.

### 4- تدريب وتعبئة العاملين الصحيين:

سعت منظمة الصحة العالمية الى تدريب ملايين العاملين في القطاعات الصحية حول العالم، يشارك المستخدمون في شبكة التعلم الاجتماعي العالمي من خلال دورات تفاعلية على شبكة الانترنت وتم التحاق أكثر من 1.2 مليون شخص بلغات متعددة.

### 5- البحث عن لقاح:

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

بدأت الكثير من المختبرات حول العالم بإجراء اختبارات في محاولة للسعي للبحث عن لقاح وتوحيد الجهود العالمية حيث جمعت منظمة الصحة العالمية أكثر من 400 من الخبراء والمتخصصين حول العالم في المجال الطبي لتحديد أولويات المنظمة في مكافحة الفيروس.<sup>1</sup>

المبحث الثالث: أثر السياسات الدولية على منظمة الصحة العالمية في إدارة أزمة جائحة كورونا

المطلب الأول: تقييم عمل منظمة الصحة العالمية أثناء الجائحة

الفرع الأول: دور وجهود منظمة الصحة العالمية للتصدي لجائحة كورونا:

يعتبر دور منظمة الصحة العالمية محوري في أزمة كورونا باعتبارها تدخل في نطاق اختصاصها وخبرته، وقد استطاعت المنظمة طيلة عقود تواجدها تحقيق نجاح في تنسيق الخبرات والتقنيات الدولية لاحتواء الأزمات الصحية وتجاوزها كالأزمات المعدية والأوبئة. مما ساهم في تخفيض الوفيات عند الأطفال، وكما ارتفع متوسط العمر في الدول متوسطة ومنخفضة الدخل بـ 5 سنوات كل عقد خلال أربعين سنة وهذا بفضل سلطاتها التوجيهية والتنسيقية وترويج البحوث ومراقبة الأوبئة وتعبئة الخبرات الدولية إلا أن جائحة كورونا أبانت مواطن النقص في فعالية المؤسسات الدولية وأصبحت منظمة الصحة العالمية في ظل أزمة كورونا مسرحا لتعارض سياسي بين القوى الكبرى، الولايات المتحدة والصين، ففي 26 مارس 2020 انتقدت الولايات المتحدة الأمريكية مدير منظمة الصحة العالمية واتهمته بالفشل في إدارة أزمة كورونا خاصة وأن المنظمة تأخرت كثيرا في إعلان أن الفيروس معديا وينتقل بينا لبشر، كما أنها لم تعلن أن كورونا جائحة دولية إلا يوم 11 مارس 2020 وبعد تسجيل 118 ألف حالة في 114 بلدا مما أثر على سياسات الدول التي تتبع إرشادات المنظمة وخلف انهيارا خطيرا في المنظومات الصحية خاصة في البلدان النامية،<sup>2</sup> من جانب ثاني طالبت الانتقادات الصين التي أرادت الظهور بمظهر المتحكم في الفيروس وبهذا ساهمت في تطوره وانتشاره، كما تم اتهامها بإخفاء المعلومات وتقديم معلومات مضللة الأمر الذي دفع الولايات المتحدة الأمريكية وعلى لسان رئيسها "دونا لد ترامب" يوم

<sup>1</sup> - الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية: <https://news.un.org/ar/story/2020/04/1053012>

<sup>2</sup> - كواتي فاطمة الزهراء ، التعاون الدولي ورهان جائحة كورونا، دائرة البحوث والدراسات والقانونية والسياسية، جامعة لونيبي علي البليلة 2، الجزائر ، 2022 ص 357.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

14 أبريل 2020 إلى وقف مساهمة بلده في تمويل المنظمة ونشير هنا إلى أن المساهمة الأمريكية في الميزانية السنوية للمنظمة تقدر بـ 15 بالمئة، وقد حددت في سنة 2018/2019 بـ 893 مليون دولار، وكنتيجة لهذه المواجهة السياسية سادت حالة من الجمود والذهول الذي تجاوز إطار المنظمة العالمية للصحة ليطل كل أجهزة الأمم، حالة من الجمود والذهول الذي تجاوز إطار المنظمة العالمية للصحة ليطل كل أجهزة الأمم المتحدة وكل المنظمات والمؤسسات الدولية وقد قامت المنظمة العالمية للصحة بوضع منصة تشاركية دولية كان الهدف منها وضع قاعدة بيانات للتكنولوجية، الطبية للبحث عن التشخيصات والأدوية لمكافحة هذا المرض ويمكن من خلال المنصة التعاون الدولي، التشارك مجانا في معلومات وبيانات وحقوق ملكية فكرية الأدوات موجودة بالأساس أو جديدة، وطلب مدير المنظمة العالمية للصحة المجتمع الدولي بإظهار التعاون والتضامن الدولي امتثال للمادة 44 في اللائحة الصحية نظرا للوضع الوبائي الخطير 2005، وفي ذات السياق المدير العام لمنظمة في كلمته الختامية إن كوفيد-19 أختطف أحبة لنا وسلبنا أرواحا ومصادر عيش، وزرع ركائز عالمنا وبات يهدد بتمزيق نسيج التعاون الدولي، ولكنه ذكر بأننا على رغم اختلافنا ننتمي إلى عرق بشري واحد وان القوة في اتحادنا، وبالرغم من كل الجهود التي تبذلها المنظمة إلا أن نفوذها يبقى محدودا على السياسات الوطنية.

ويبقى دورها تشاوري تنسيقي مما يجعلها تواجه صعوبة في فرض اتساق بين السياسات الوطنية، ويضعف سلطتها وقيادتها في إدارة أزمة.<sup>1</sup>

### جهود منظمة الصحة العالمية لتصدي لجائحة كورونا

وفقا لأحكام اللوائح الصحية الدولية في 30 يناير 2020، أعلنت منظمة الصحة العالمية أن تفشي مرض كورونا هو حالة طارئة توقيمتا لخطر علنا أنهم مرتفع للغاية بالنسبة للصين ومرتفع على المستوى العالمي ، 11 مارس أعلنت منظمة الصحة العالمية أن مرض كورونا أصبح وباءا عالميا و فيسبيل ذلك اتخذت عددا من الإجراءات اتسيت مذكرها فيما يلي :

- عقد المدير العام المدير التنفيذي لبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية

120 جلسة إحاطة إعلامية تتاح على الموقع الإلكتروني للمنظمة الملاحظات الافتتاحية للمدير العام والمحاضر ، وتسجيلات الفيديو والتسجيلات الصوتية الخاصة بهذه الإحاطات الإعلامية.

<sup>1</sup> كواتي فاطمة الزهراء ، المرجع نفسه، ص 358.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

- عقدت منظمة الصحة العالمية 38 جلسة إحاطة وجلسات إعلامية لأعضاء<sup>1</sup>.

-

تعقد المنظمة اجتماعات لشبكات الخبراء الدوليين، لتناول مواضيع مثل إدارة السريرية والمختبرات وعلم الفيروسات ومكافحة العدوى، وعلم الوبائيات المصلي، والبحث، والتطوير لأعراض التشخيص والعلاج، تواللقاحات، حيث أبت هذا الشبكات على عقد مؤتمرات عن بعد وتشمل هذه الشبكات ألاف العلماء والعاملين في مجال الطب والصحة العامة في شتاء العالم<sup>2</sup>.

- التحق أكثر من 4,7 ملايين شخص بالدورات التعليمية المتاحة على منصة المنظمة Open.Who التي تتيح 149 دورة تعليمية لدعم الاستجابة لجائحة كوفيد -19 بما يشمل 22 موضوع و44 لغة.

- اجتمع الفريق الاستشاري الاستراتيجي والتقني المعني بالمخاطر المعدية 53 مرة المشورة والتحليلات المستقلة لبرنامج المنظمة للطوارئ الصحية بشأن المخاطر المعدية التي قد تشكل تهديدا للأمن الصحي العالمي.

- حتى 8 ديسمبر كانت قائمة المنظمة للفحات المرشحة تتضمن 52 لقاحا في مرحلة التقييم السريري و168 في مرحلة التقييم قبل السريري.

- أضافت المنظمة المزيد من التفاصيل لخطة الإستراتيجية للتأهب والاستجابة، من

خلال إصدار المبادئ التوجيهية بشأن التخطيط للعمليات أثناء التأهب والاستجابة في البلدان، والتي تدور حول الركائز الثمانية للتنسيق والتخطيط والإبلاغ عن المخاطر والمشاركة المجتمعية.

- عين المدير العام للمنظمة ستة مبعوثين خاصين معنيين بكوفيد -19 ليتولوا تقديم

المشورة الإستراتيجية والدعوة السياسية رفيعة المستوى والمشاركة في شتاء العالم.

- أطلقت المنظمة وهيئة الأمم المتحدة صندوق الاستجابة لتفشي كوفيد -19 لتتلقى التبرعات

- أطلقت المنظمة منصة الشراء في مواجهة كوفيد -19 كأداة لتمكين جميع البلدان والشركاء

المنفذين والجهات المانحة والمساهمين من التعاون في جهود الاستجابة العالمية وتتضمن

<sup>1</sup> أنجي احمد عبد الغني مصطفى ، أثر السياسات الدولية على إدارة منظمة الصحة العالمية لأزمة كورونا ، جامعة الملك سعود ، المملكة العربية السعودية ، ص 315.

<sup>2</sup> أنجي احمد عبد الغني مصطفى ، المرجع نفسه، ص 316.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

منصة الشركاء لتتبع في الوقت الفعلي لدعم تخطيط أنشطة التأهب والاستجابة القطرية وتنفيذها وتزويدها بما يلزم من موارد.<sup>1</sup>

- أطلقت المنظمة وشركاؤها تجربة التضامن وهي تجربة سريرية دولية تهدف الى توليد بيانات وثيقة من شتى أنحاء العالم لإيجاد العلاجات الأشد فعالية لكوفيد-19.
- وضعت المنظمة مبادئها التوجيهية بشأن تخطيط العمليات لمساعدة البلدان على تحقيق التوازن بين متطلبات الاستجابة المباشرة لكوفيد-19 والحفاظ على الخدمات الصحية الأساسية وحماية العاملين في الرعاية الصحية و التخفيف من مخاطر انهيار النظم .
- نشرت المنظمة إستراتيجية كوفيد -19 المحدثة التي تتضمن إرشادات للبلدان التي تستمد للانتقال المرحلي من انتقال العدوى على نطاق واسع إلى الثبات على حالة انخفاض مستوى الانتقال أو انعدامه وتهدف الإستراتيجية إلى سيطرة البلدان على الجائحة بتعبئة جميع القطاعات والمجتمعات المحلية للوقاية من العدوى ووقف انتقالها في المجتمعات المحلية، والحد من الوفيات ، وتطوير لقاحات وعلاجات مأمونة، وفعالة.<sup>2</sup>
- أطلقت المنظمة بوابة الإمدادات الخاصة بكوفيد-19 ، وهي أداة أنشئت بغرض تيسير وتوحيد طلبات الإمدادات الصادرة عن السلطات الوطنية وجميع الشركاء المنفذين الذين يدعمون خطط العمل الوطنية لمكافحة كوفيد -19 ويمكن الوصول الى البوابة من خلال منصة الشركاء في مكافحة كوفيد-19.

### الفرع الثاني: الانتقادات التي وجهت لمنظمة الصحة العالمية في التعامل مع الأزمة

إن منظمة الصحة العالمية تمر حالياً بأكثر المراحل حرجاً في تاريخها في ظل اهتزاز الثقة بأدائها جراء طريقة إدارتها لأزمة وباء فيروس كورونا المستجد مما جعلها في مرمى العديد من الانتقادات بسبب تعاطيها مع أزمة تفشي هذه الجائحة.

الأمر الذي دفع الولايات المتحدة الأمريكية وعلى لسان رئيسها (دولاندرامب) إلى وقف مساهمة بلاده في تمويل المنظمة بسبب ضعف أدائها في مواجهة وباء كورونا وتباطؤها في التحذير من تفشيه عالمياً وتبادرت الاتهامات إلى المنظمة الصحية العالمية بشأن إدارتها لأزمة انتشار الجائحة وهو نفس الانتقاد الذي وجهته اليابان قبل ذلك بتاريخ 28 آذار/ مارس 2020 م ، إذ انتقدت مدير منظمة الصحة العالمية واتهمته بالفشل في إدارة أزمة

<sup>1</sup> أنجي احمد عبد الغني مصطفى ، المرجع نفسه، ص 317.

<sup>2</sup> أنجي احمد عبد الغني مصطفى ، المرجع نفسه، ص 318.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

كورونا. لاسيما أن المنظمة قد تأخرت كثيرا في إعلان أن الفيروس معديا وينتقل بين البشر كما أنها لم تعلن أن كورونا جائحة دولية إلا يوم 11 آذار/مارس 2020 وبعد تسجيل (118) ألف حالة من 144 بلد مما أثر على سياسات وإجراءات الدول التي تتبع إرشادات المنظمة وخلف انهيارا خطيرا في المنظومة الصحية خاصة في البلدان النامية.<sup>1</sup>

ارتفعت حدة الانتقادات الموجهة إلى منظمة الصحة العالمية في الأيام الأخيرة، خاصة بعد تركيز الرئيس الأمريكي عليها، لدرجة يوشك فيها على تحميلها المسؤولية المباشرة عن معاناة الشعب الأمريكي من جراء فيروس كورونا، بعدما تصدرت بلاده قائمة قتلى الوباء؛ متجاوزة بذلك إيطاليا، وكذا أعداد المصابين؛ برقم يتجاوز نصف مليون مصاب، ما يعني أنها مرشحة للتحويل إلى بؤرة الوباء في الأيام القليلة المقبلة.<sup>2</sup>

عدّ كثيرون الهجوم الأمريكي المتصاعد على هذه المنظمة محاولة من إدارة الرئيس ترمب إلى توجيه الأنظار عما يلحق الداخل الأمريكي من خسائر في الأرواح والأموال، فخلال أسبوعين فقدت السوق الأمريكية عشرة ملايين وظيفة، وارتفعت نسبة البطالة إلى 13 في المائة؛ وهي أعلى نسبة منذ الكساد الكبير عام 1929.

صرح نائب رئيس تايوان، في مقابلة مع صحيفة بريطانية، بأن بلاده أخبرت منظمة الصحة العالمية، أواخر كانون الأول (ديسمبر) المنصرم، بأن عاملين في مستشفى ووهان المركزي أصيبوا بعدوى الفيروس؛ ما يشكل دليلا على انتقاله بين البشر، إحاطة يفترض من المنظمة تعميمها على الدول الأعضاء "196"، فيما يعرف باسم "اللوائح الصحية الدولية"، لكن ذلك لم يقع بسبب تجاهل المنظمة تلك التحذيرات..

لم تكتف المنظمة بالتجاهل؛ بل تعدته إلى التقليل من خطورة الفيروسكان بوسع تيدروسأدهانومجيبريسوس؛ كسب معركة كورونا بأقل الخسائر، لو شكك في معطيات بكين حول الفيروس، وأعلنت منظمته حالة طوارئ صحية عالمية مبكرا، قرار لن يكون تيدروس؛ أول رئيس يتخذه في تاريخ المنظمة، فقد سبقته النرويجية جرو هارلمبورتلانت؛ حين اتهمت الصين بإخفاء الحقائق بشأن فيروس الالتهاب الرئوي الحاد «سارس» عام 2003؛ ما جعل حصار الوباء سريعا، بعدما أودى بحياة 800 شخص في العالم.

<sup>1</sup> علي سعدي عبد الزهرة ، المرجع السابق، ص 629.

<sup>2</sup> محمد طيفوري، أي مستقبل لمنظمة الصحة العالمية بعد كورونا؟، جريدة الاقتصادية، تاريخ الدخول 20-6-2022

، متاح على الرابط التالي: [https://www.aleqt.com/2020/04/13/article\\_1803881.html](https://www.aleqt.com/2020/04/13/article_1803881.html)

لا تعد مسألة الطوارئ الصحية أمراً جديداً على منظمة الصحة العالمية، فخلال عقد من الزمن "2010 - 2020" رصد خبراء الصحة حدوث 1483 انتشاراً وبائياً إقليمياً؛ أي على نطاق محدود، في 172 دولة، مقابل ذلك تم الإعلان عن طوارئ صحية على نطاق عالمي، خلال الفترة نفسها، خمس مرات فقط، هي: جائحة إنفلونزا الخنازير "2009"، ووباء شلل الأطفال "2014"، وجائحة إيبولا في دول غرب إفريقيا "2014"، وكارثة فيروس زيكا "2015"، وعودة أخرى لفيروس إيبولا في جمهورية الكونغو الديمقراطية "2019".

قد تبدو الحرب على منظمة الصحة العالمية - التي أكد مديرها أنها قريبة من كل الدول دون تمييز بينها، بعد تصريح ترمب عزمه على تعليق مساهمة الولايات المتحدة في ميزانيتها، التي تقدر بنحو 400 مليون دولار؛ أي ما يمثل 15 في المائة من ميزانية المنظمة - فصلاً من فصول الصراع المتعدد الأشكال بين واشنطن وبكين، لكن الأمر أكبر من ذلك، إذ الغضب العالمي من أخطاء المنظمة في تزايد يوماً بعد آخر، فقبل أيام اتهم نائب رئيس وزراء اليابان؛ أحد أكبر الأعضاء المساهمين، المنظمة بمجاملة الصين؛ ما أدى إلى انتشار فيروس كورونا.

تتالت الدعوات المطالبة بإعادة النظر في هذه الهيئة، بسبب فضائحتها المتلاحقة من جراء توالي أيام الجائحة؛ ففي البداية حصرت المنظمة استعمال الكمادات على الأطقم الطبية فقط، قبل أن تتراجع مطالبة المصابين بارتدائها، ثم تحولت في الأيام الأخيرة إلى فرضها على الجميع مرضى وأصحاء لا فرق.

في هذا السياق، دعا البرلمان البريطاني إلى البحث عن هياكل جديدة من شأنها المساعدة على التصدي لهذه الجائحة، بعد التخطيط المستمر لمنظمة الصحة العالمية، واقتراح تفعيل مبادرة عام 2017 لوزير الصحة الألماني المتعلقة بـ«مجموعة العشرين للصحة العامة»، فقد تكون بديلاً ولو مؤقتاً، يوفر أرضية للتعاون الصادق بين الخبراء في جميع أنحاء العالم للتصدي لهذه الجائحة.<sup>1</sup>

**المطلب الثاني: إستراتيجية منظمة الصحة العالمية للحد من الأوبئة المستقبلية**  
**الفرع الأول: مواجهة الأوبئة مشروع معاهدة دولية**

<sup>1</sup> محمد طيفوري، المرجع السابق.

## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

قبل تفشي وباء فيروس كورونا الحالي، لم يكن الكثيرون منا يفكرون بشكل جدي بالأمراض التي يمكن أن نصاب بها عندما نغادر منازلنا. ولكن معظم الأمراض الفيروسية والجراثومية التي واجهها أجدادنا إبان تفشي الأوبئة العالمية السابقة ما زالت موجودة معنا بشكل أو آخر وعلى الرغم من الأرواح التي حصدها الأمراض على مدار العصور السابقة إلا أن دول العالم لم تقف بجوار بعضها يوماً بيد من أجل محاربة الأمراض والأوبئة والحفاظ على صحة المواطنين ولكن مع ظهور "الجائحة" لم يكن هناك بديل غير الاتحاد من أجل الحفاظ على البشرية، بحث وزير الصحة البريطاني ساجد جاويد، مقترحاً عالمياً حول إنشاء معاهدة هدفها دعم قدرة العالم على مواجهة الأوبئة عند بداية انتشارها.<sup>1</sup>

حيث اتفقت الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية، الأربعاء، على بدء العمل على اتفاقية دولية جديدة تحدد كيفية التعامل مع الوباء العالمي القادم، وتم الاتفاق على إنشاء هيئة تفاوض حكومية دولية، لصياغة اتفاقية لمنظمة الصحة العالمية، أو اتفاق أو صك دولي آخر، بشأن الوقاية من الأوبئة، والتأهب والاستجابة لها والتفاوض بشأنها.

### الفرع الثاني: تأييد أمريكي

ونشرت إذاعة صوت أمريكا تقريراً أوضح أن إدارة الرئيس الأمريكي جو بايدن أصبحت تميل إلى تأييد جهود منظمة الصحة لإنشاء الاتفاقية الجديدة وقالت المتحدث باسم البيت الأبيض جين بساكي «تلتزم الولايات المتحدة بالعمل مع الدول الأعضاء في منظمة الصحة العالمية، والمضي قدماً من أجل التوصيات الجديدة لمجموعات العمل حول التأهب ومواجهة الأوبئة المستقبلية وهذا يتضمن وضع اتفاقية جديدة لمنظمة الصحة العالمية أو أي اتفاقية دولية أخرى، وعقد اتفاقيات بهدف تحسين فعالية وسرعة التحرك في مجال الصحة العالمية.<sup>2</sup>

ويعد ذلك تطوراً مهماً في موقف الولايات المتحدة، التي كانت تعارض ذلك التوجه، الذي

<sup>1</sup> - هدى اسماعيل، «مواجهة الأوبئة» مشروع معاهدة دولية في انتظار النور - شبكة رؤية

تم الإطلاع عليه يوم 20/05/2022 / 09/2021 > <https://roayahnews.com>

<sup>2</sup> - هاني بدر الدين، أمريكا تغير موقفها... خطوات لإنشاء معاهدة دولية للأوبئة المستقبلية، 18:52/2021 م

تم الإطلاع عليه يوم 18/05/2022 / 64-60/22542502022 > <https://www.alroeya.com>

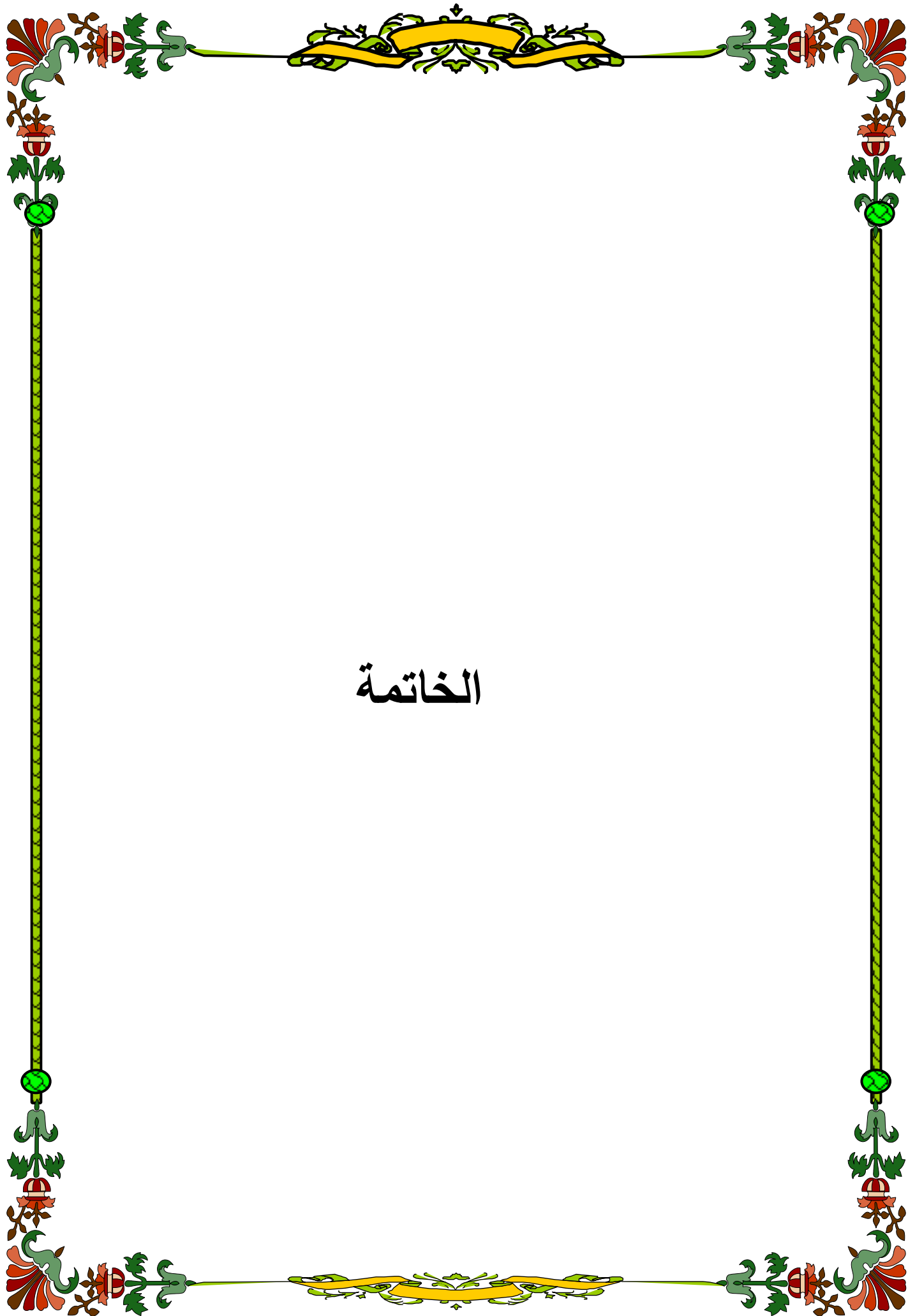
## الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا

طرحه نحو 20 من قادة دول العالم في شهر مارس الماضي، إلا أن الإدارة الأمريكية أعلنت يوم الأحد الماضي أنها تدعم مشروع قانون سيتم التفاوض بشأنه خلال الاجتماعات التي بدأت الاثنين 29 نوفمبر المنصرم، واستمرت حتى الأربعاء 1 ديسمبر الجاري في الدورة الاستثنائية لجمعية الصحة العالمية والتي تعد بمثابة مجلس الإدارة لمنظمة الصحة العالمية وكانت منظمة الصحة العالمية قد ذكرت على موقعها الرسمي على الإنترنت أن جمعية الصحة العالمية هي أعلى جهاز لاتخاذ القرار في منظمة الصحة العالمية، وتجتمع الجمعية مرة في كل عام، وتحضرها وفود من جميع الدول الأعضاء في المنظمة، والوظيفة الرئيسية للجمعية هي تحديد سياسات المنظمة، وهي تتولى أيضاً تعيين المدير العام ومراقبة السياسات المالية التي تنتهجها المنظم وعقدت جمعية الصحة العالمية دورتها الاعتيادية في شهر مايو الماضي، إلا أن الدول الأعضاء دعت إلى عقد هذه الدورة الاستثنائية (وهي الثانية في تاريخ منظمة الصحة العالمية).

ونظرت الاجتماعات في بند واحد فقط هو وضع اتفاقية أو اتفاق أو صك دولي آخر للمنظمة بشأن التأهب والاستجابة للجوائح، من أجل إرساء عملية حكومية دولية لصياغة مثل هذه الاتفاقية أو الاتفاق أو الصك الدولي بشأن التأهب والاستجابة للجوائح، والتفاوض بشأنها مع مراعاة تقرير الفريق العامل المعني بتعزيز تأهب المنظمة واستجابتها للطوارئ الصحية وكان مدير منظمة الصحة العالمية تيدروس أدهانوم غيبريسوس، قد عبر في خلال موقع منظمة الصحة العالمية، عن ترحيبه بقرارها، بإنشاء هيئة حكومية للتفاوض بشأن أي صك أو اتفاقية دولية لتعزيز التأهب لمنظمة الصحة العالمية والاستجابة السريعة وكانت الاجتماعات قد خلصت إلى أن تجتمع هيئة التفاوض الجديدة، لأول مرة في موعد أقصاه 1 مارس 2022.<sup>1</sup>

ومضى مدير منظمة الصحة العالمية يقول <>أوضحت الجائحة أوجه القصور في تنفيذ اللوائح، ويمكن معالجة ذلك من خلال صك أو اتفاق دولي ونعمل معاً من أجل تعزيز بنية الأمن الصحي العالمي>. وذكر تقرير إذاعة صوت أمريكا أن التوقعات تشير إلى إمكانية خروج تلك الاتفاقية الجديدة للنور في مايو 2024

<sup>1</sup> هاني بدر الدين، المرجع السابق



الخاتمة

تعتبر منظمة الصحة العالمية وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة أسست من أجل تعزيز التعاون الدولي بهدف تحسين ظروف الصحية، وتضمنت أهدافها تحسين حياة الناس في جميع أنحاء العالم، تسعى منظمة الصحة العالمية الى وضع نصوص قانونية ملزمة يتحقق من خلالها الأمن الصحي العالمي كما حاولت هذه المنظمة منذ نشأتها مواجهة كل الأوبئة والجوائح التي تنتشر في العالم عبر إقرارها عدد من الآليات والتدابير وقد كان للمنظمة عدة تدخلات لوقف تفشي جائحة كورونا التي عصفت بالعالم في أواخر عام 2019، وعرف باسم فيروس كورونا كوفيد-19 وهو فيروس قاتل وصنف من طرف منظمة الصحة العالمية بالجائحة لأنه انتشر في جميع ربوع العالم وهو عدو خفي فتاك وخلال هذه الأوضاع اتخذت منظمة الصحة العالمية سلسلة من التدابير والإجراءات الصارمة للتصدي لتلك الأزمة العالمية، وحثت الدول على إتباع الإجراءات الوقائية وبروتوكولات الصحية وذلك من أجل وضع حد لانتشار الفيروس.

تعرضت منظمة الصحة العالمية لكثير من الانتقادات التي وجهت لها من طرف العديد من الدول وعلى رأسهم الولايات المتحدة الأمريكية والمتمثلة في فشلها في التعامل مع أزمة جائحة كورونا، وعدم قدرتها على التصدي للجائحة حيث اتهم رئيس الولايات المتحدة الأمريكية دونالد ترامب منظمة الصحة العالمية بالتقاعس والتباطؤ في تعاطيها مع أزمة جائحة كورونا وعدم إعلانها عن الوباء في بدايته الأولى وكذلك ولانها للصين، الأمر الذي دفع برئيس الولايات المتحدة الأمريكية إلى وقف تمويل المنظمة ماديا كل هذه الأحداث ساهمت في إضعاف جهود منظمة الصحة العالمية للقيام بعملها والتصدي للجائحة كورونا، وقد تم التشكيك بقدرة ومصادقية منظمة الصحة العالمية حيث اتهمها رئيس وزراء اليابان إن مجاملتها للصين أدى إلى انتشار فيروس كورونا، وتشكيك البرلمان البريطاني في قدرات منظمة الصحة العالمية للتصدي لجائحة كورونا.

لكن بعد هذه الأحداث والظروف الأليمة التي واجهت منظمة الصحة العالمية والكارثة الوبائية العظمى التي لم يسبق لها مثيل من قبل والتي اعترضت مسار منظمة الصحة العالمية أثناء قيامها بدورها الأساسي الذي وجدت من أجله ألا وهو توفير الحماية الصحية للإنسانية جمعاء دون التمييز قررت منظمة الصحة العالمية إلى وضع إستراتيجية للحد من الجوائح المستقبلية حيث تم الاتفاق دول الأعضاء منظمة الصحة العالمية على بدئ عمل اتفاقية دولية جديدة تحدد كيفية التعامل مع الوباء العالمي القادم وقد تلقت منظمة الصحة

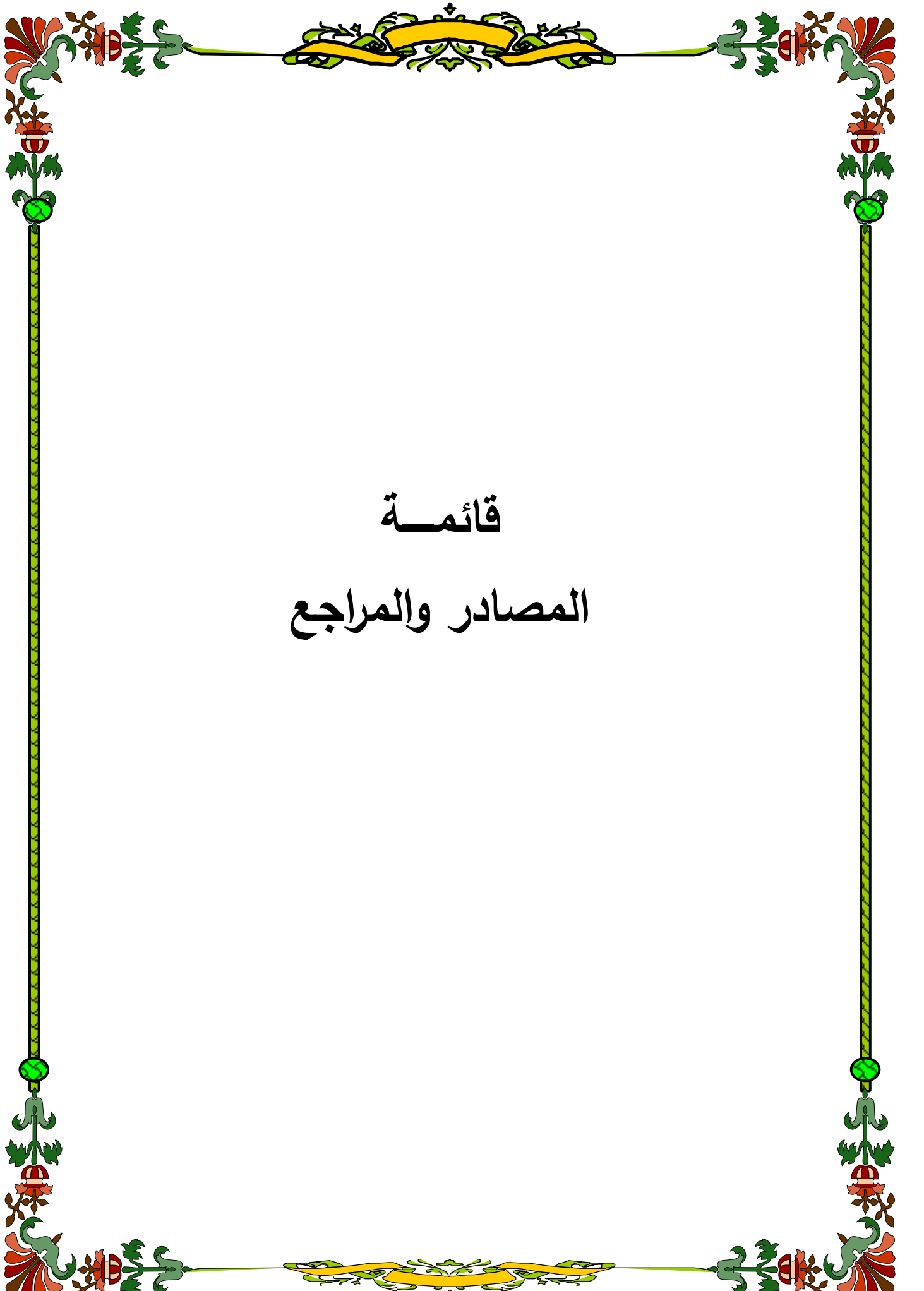
العالمية تأييد من طرف الولايات المتحدة الأمريكية وخاصة من إدارة الرئيس الأمريكي (جو بايدن)، أصبحت تميل إلى تأييد جهود منظمة الصحة العالمية لإنشاء اتفاقية جديدة حول التأهب ومواجهة الأوبئة المستقبلية.

ومن خلال استعراضنا لكل هذه الأحداث تبيننا لنا أن جائحة كورونا كانت درسا قاسيا للعالم بصفة عامة ولمنظمة الصحة العالمية بصفة خاصة، واختبرت فيها كل القدرات والمجهودات الفردية والجماعية ، وسخرت كل إمكانيات العالم، من طاقات بشرية هائلة، و إمكانيات مادية معتبرة للتصدي لهذا الوباء الذي خلف خسائر بشرية فادحة .

من التوصيات التي نخرج بها من خلال هذه الدراسة أنه لا بد من الاستفادة من تجربة وباء فيروس كورونا المستجد واستخلاص الدروس والعبر من خلال هذا التهديد الوبائي الأليم الذي أثقل كاهل سكان المعمورة ، ولذلك يجب اخذ الحيطة والاستعدادات المسبقة والتأهب للجوائح المستقبلية قبل وقوع كارثة .

والسؤال الذي يطرح نفسه في هذا الصدد هو :

ماهي استعدادات منظمة الصحة العالمية لمواجهة الأوبئة المستقبلية؟



# قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر:

المراجع المعتمدة:

باللغة العربية:

أ) الكتب:

1. إبراهيم السعدي وسام نعمت، الوكالة الدولية المتخصصة دراسة معمقة في إطار التنظيم الدولي المعاصر، دار الفكر الجامعي، الطبعة الأولى، 2013، ص16.
2. إبراهيم السعدي وسام نعمت، المرجع السابق، ص27.
3. الحديثي علي، القانون الدولي العام المبادئ والأصول، ط1، دار النهضة، القاهرة، 2010، ص35.
4. الحديثي علي، المرجع السابق، ص37.
5. راتب عائشة، التنظيم الدولي، القاهرة، 1972، ص83.
6. صالح عرفة عبد السلام، المنظمات الدولية والإقليمية، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، 1993، ص27.
7. صالح عرفة عبد السلام، المرجع السابق، ص30.
8. صالح عرفة، المرجع السابق، ص32.
9. الصفتي فايز ومحمد فردوس، الشخصية القانونية الدولية لمنظمة الأمن والتعاون الأوروبي ، المركز العربي للدراسات والبحوث، ص14.
10. الصفتي فايز ومحمد فردوس، مرجع السابق ، ص17.
11. محمد عادل عسكر، المرجع السابق، ص 137.
12. عاكف صفوان ، المنظمات الإقليمية والدولية ، ط1، دار الأحمدي للنشر، القاهرة ، 2000، ص55.
13. عاكف صوفان، المرجع السابق، ص55.
14. عبد السلام جعفر ، المنظمات الدولية دراسة فقهية وتأصيلية للنظرية العامة للتنظيم الدولي والأمم المتحدة والوكالات المتخصصة والمنظمات الدولية، الطبعة السادسة ،دار النهضة العربية، القاهرة، 1990، ص8.
15. الفتلاوي حسين ، المرجع السابق ، ص61.

16. كتيب الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، المرجع السابق، ص18، ص19.
17. كتيب الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، المرجع السابق ص20.
18. محمد العيني هبة ومصطفى كافي وخالد رسلان ، المرجع السابق ، ص32.
19. محمد العيني هبة ومصطفى كافي وخالد رسلان ،المنظمات الدولية والإقليمية ،ط1، دار ومكتبة حامد للنشر والتوزيع، عمان ، 2016-1437هـ، ص30.
20. محمد العيني هبة ومصطفى كافي وخالد رسلان، المرجع السابق ، ص 285.
21. محمد عادل عسكر، قانون المنظمات الدولية النظرية العامة للأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات الإقليمية، كلية الحقوق جامعة المنصورة، 2018، 2019، ص 137.
22. محمود مفيد شهاب، المنظمات الدولية، الطبعة الرابعة ، دار النهضة العربية 22 شارع عبد الخالق ثروت، 1978، ص 563.
23. الهواس نادية ، المنظمات الدولية :آية فعالية في واقع دولي متقلب ، ط1 ، مؤسسة أفاق، 2019، ص47.
24. الوثائق الأساسية لمنظمة الصحة العالمية، المرجع السابق ص30.
25. يوسف خالد، الوظيفة التشريعية لمنظمة الصحة العالمية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الإسكندرية، 2012، ص34.
- ج) البحوث الجامعية:**
  1. سفيان سوام، التأمين ضد خطر جائحة فيروس كورونا (كوفيد - 19) ، حوليات جامعة الجزائر، جامعة محمد الشريف مساعديه ، سوق أهراس الجزائر ،المجلد 34، عدد خاص 2020، ص 606.
  2. سفيان سوام ، المرجع السابق ، ص 607.
  3. اليونسيف، رسائل وأنشطة رئيسية للوقاية من مرض كوفيد-19 والسيطرة عليه في المدارس، نيويورك، مارس 2020، ص3.
  4. روان لحسن وآخرون، أثر جائحة كوفيد 19، على العقود السياحية ومقتضيات تطبيق القانون المتعلق بالأخطار الكبرى، حوليات جامعة الجزائر، جامعة بن يوسف بن خدة الجزائر،المجلد 34، عدد خاص، 2020، ص446.

5. بقة عبد الحفيظ ، إشكالية الحفاظ على استقرار علاقات العمل في مواجهة جائحة كوفيد 19 ، حوليات جامعة الجزائر، المجلد 34، عدد خاص ، 2020، ص 552.
6. حسن رشيق وآخرون، أزمة كورونا وانعكاساتها على علم الاجتماع والعلوم السياسية والعلاقات الدولية، مركز ابن خلدون للعلوم الإنسانية والاجتماعية، ص 18.
7. بكورو منال ومنصوري محمد، دور الجهود الدولية في مكافحة فيروس كورونا المستجد (COVID-19) ، حوليات 8 8 - جامعة الجزائر، المجلد 34، العدد الخاص ، الجزائر 2020، ص 105.

8. بكورو منال ومنصوري محمد، المرجع السابق ، ص 106.
9. بكورو منال ومنصوري محمد، المرجع السابق ، ص 107.
10. كواتي فاطمة الزهراء ، التعاون الدولي ورهان جائحة كورونا، دائرة البحوث والدراسات والقانونية والسياسية، جامعة لونيبي علي البليدة 2، الجزائر ، 2022 ص 357.
11. أنجي احمد عبد الغني مصطفى، أثر السياسات الدولية على إدارة منظمة الصحة العالمية لأزمة كورونا، جامعة الملك سعود، المملكة العربية السعودية، ص 315.

### هـ)المجلات:

1. هديل صالح الجنابي وأسامة يوسف نجم ، منظمة الصحة العالمية ومسؤوليتها في مواجهة الأوبئة، مجلة العلوم القانونية كلية القانون جامعة بغداد ، العدد 2 ، ص 75.
2. هديل صالح الجنابي وأسامة يوسف نجم، المرجع السابق ص 75.
3. منال السخري ، الحوكمة الصحية العالمية مابعد جائحة كورونا قراءة في الواقع والتحديات ،المجلة الجزائرية للعلوم القانونية والسياسية ،المجلد 58، العدد 02، 2021، ص 304.
4. منال السخري ،المرجع السابق ، ص 305 .
5. أحمد محمود الكرطاني وآخرون، أثناء جائحة كورونا في العراق وتداعياتها الأمنية، مجلة بحوث والاستثمارات الاجتماعية، المؤتمر الدولي التاسع (داعيات فيروس كوفيد-19)، لندن، 6- 8 حزيران 2020، ص 369.
6. لطيفة قعيد، معالجة النفائات الطبية في ظل جائحة الفيروس التاجي كوفيد -19 باستخدام الحلول الخضراء، مجلة دراسات وأبحاث اقتصادية في الطاقة المتجددة ،جامعة باتنة الحاج لخضر،الجزائر،المجلد 7،العدد 1 ،تموز 2020، ص 80.

7. غيولي أحمد وتوايتية الطاهر، دراسة تحليلية وفق نظرة شاملة لأهم آثار جائحة كورونا (كوفيد - 19) على الاقتصاد العالمي الأزمة الاقتصادية العالمي 2020، مجلة العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، المجلد 20، العدد الخاص، الجزائر، 2020، ص 131
8. غيولي أحمد وتوايتية الطاهر، المرجع نفسه، ص 132.
9. خديجة بن قطاق، المجتمع الدولي في مواجهة الأوبئة والجوائح، مجلة دراسات وأبحاث، يوليو، 2020، ص 556.
10. علي سعدي عبد الزهرة، منظمة الصحة العالمية وجائحة كورونا (الأدوار والتحديات)، مجلة العلوم القانونية جامعة زيان عاشور بالجلفة، الجزائر، المجلد الخامس، العدد الرابع، 2020، ص 626.
11. غيولي أحمد وتوايتية الطاهر، المرجع السابق، ص 133.
12. علي سعدي عبد الزهرة، المرجع السابق، ص 629.

### هـ) الموقع الإلكتروني

1. منظمة الصحة العالمية. تمت الزيارة يوم 2022/05/10 على الموقع: [Http://www.who.int](http://www.who.int)
2. محمد اوبالاك، مسؤولية منظمة الصحة العالمية في ظل كوفيد 19، المركز الديمقراطي العربي، يونيو، 2020 على الرابط الآتي: <https://democraticac.de/?p=66951>
3. الموقع الرسمي لمنظمة الصحة العالمية: <https://news.un.org/ar/story/2020/04/1053012>
4. محمد طيفوري، أي مستقبل لمنظمة الصحة العالمية بعد كورونا؟، جريدة الاقتصادية، تاريخ الإطلاع عليه 20-6-2022، متاح على الرابط
5. هدى إسماعيل، «مواجهة الأوبئة» مشروع معاهدة دولية في إنتظار النور - شبكة رؤية، 2021، تم الإطلاع عليه يوم 2022/05/20 على الرابط: <https://roayahnews.com>
6. هاني بدر الدين، أمريكا تغير موقفها خطوات لإنشاء معاهدة دولية للأوبئة المستقبلية، 1 ديسمبر 2021/18:52 سا، تم الإطلاع عليه يوم 2022/05/18 على الرابط: <https://www.alroeya.com/60>

# الفهرس

| الموضوع                                                                        | الصفحة |
|--------------------------------------------------------------------------------|--------|
| تشكرات                                                                         |        |
| الاهداء                                                                        |        |
| الملخص                                                                         |        |
| مقدمة                                                                          | أ - ج  |
| <b>الفصل الأول: ماهية المنظمات الدولية</b>                                     |        |
| <b>المبحث الأول: المنظمات الدولية</b>                                          | 06     |
| المطلب الأول: تعريف المنظمة الدولية وعناصرها                                   | 06     |
| الفرع الأول: تعريف المنظمة                                                     | 06     |
| الفرع الثاني: عناصر قيامها                                                     | 07     |
| المطلب الثاني: مراحل تطور المنظمات الدولية                                     | 08     |
| الفرع الأول: المنظمات الدولية في فترة من 1815 إلى 1914                         | 08     |
| الفرع الثاني: مرحلة ما بين الحربين                                             | 09     |
| <b>المبحث الثاني: أجهزة المنظمات الدولية وطرق تمويلها</b>                      | 10     |
| المطلب الأول : أجهزة المنظمات الدولية                                          | 10     |
| الفرع الأول :تعدد أجهزة المنظمات الدولية                                       | 10     |
| الفرع الثاني: توزيع الاختصاصات بين أجهزة المنظمات                              | 11     |
| المطلب الثاني: طرق تمويل المنظمات الدولية                                      | 11     |
| الفرع الأول : الموارد المالية للمنظمة                                          | 11     |
| الفرع الثاني : مصادر تمويلها                                                   | 12     |
| <b>المبحث الثالث: الشخصية القانونية للمنظمات</b>                               | 14     |
| المطلب الأول: الاعتراف بالشخصية القانونية الدولية للمنظمات                     | 14     |
| الفرع الأول: الرافضون لمبدأ تمتع المنظمات الدولية بالشخصية والأهلية القانونية  | 14     |
| الفرع الثاني: المؤيدون لفكرة تمتع المنظمات الدولية بالشخصية والأهلية القانونية | 14     |
| المطلب الثاني: الطبيعة الخاصة للشخصية القانونية للمنظمة الدولية                | 17     |
| الفرع الأول: الشخصية القانونية الداخلية والشخصية القانونية الدولية             | 17     |
| الفرع الثاني : أوصاف الشخصية القانونية للمنظمة الدولية                         | 18     |

|    |                                                                         |
|----|-------------------------------------------------------------------------|
|    |                                                                         |
|    | <b>الفصل الثاني : منظمة الصحة العالمية الأهداف والدوار</b>              |
| 22 | <b>المبحث الأول : تطور ونشأة منظمة الصحة العالمية</b>                   |
| 22 | المطلب الأول : تاريخ وظروف إنشاء منظمة الصحة العالمية                   |
| 23 | الفرع الأول : هيكل المنظمة                                              |
| 25 | المطلب الثاني: اختصاصات منظمة الصحة العالمية                            |
| 25 | <b>المبحث الثاني: الشخصية القانونية لمنظمة الصحة العالمية</b>           |
| 26 | المطلب الأول: دستور منظمة الصحة العالمية                                |
| 27 | الفرع الأول : التوقيع على الدستور بمثابة قانون اتفاقي                   |
| 27 | الفرع الثاني: أقسام الاتفاقيات                                          |
| 31 | المطلب الثاني: الأهلية القانونية والامتيازات                            |
| 31 | الفرع الأول : الامتيازات والحصانات اللازمة لتحقيق هدفها                 |
| 32 | الفرع الثاني : تسوية النزاعات                                           |
| 32 | <b>المبحث الثالث: أهداف وأدوار منظمة الصحة العالمية</b>                 |
| 32 | المطلب الأول: أهداف منظمة الصحة العالمية                                |
| 32 | الفرع لأول: خدمات استشارية وخدمات فنية                                  |
| 34 | الفرع الثاني : الدور التي تؤديه المنظمة في مجال الصحة                   |
| 35 | المطلب الثاني: اللوائح الصحية للمنظمة الدولية                           |
| 36 | الفرع الأول : أهم التغيرات التي أحدثتها اللوائح الخيرة                  |
|    | <b>الفصل الثالث: دور منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا</b>    |
| 39 | <b>المبحث الأول : جائحة كورونا وتحديات منظمة الصحة العالمية</b>         |
| 39 | المطلب الأول : جائحة كورونا                                             |
| 39 | الفرع الأول : تعريف جائحة                                               |
| 41 | الفرع الثاني: مفهوم فيروس كورونا(كوفيد - 19)                            |
| 42 | المطلب الثاني: بداية ظهور وانتشار فيروس كورونا في العالم                |
| 42 | الفرع الأول: ووهان بؤرة وباء فيروس كورونا                               |
| 44 | الفرع الثاني : انتشار المرض وتحوله الى جائحة عالمية                     |
| 45 | <b>المبحث الثاني : جهود منظمة الصحة العالمية في مواجهة جائحة كورونا</b> |

|    |                                                                                         |
|----|-----------------------------------------------------------------------------------------|
| 45 | المطلب الأول : آليات منظمة الصحة العالمية لمواجهة الأوبئة والجوائح                      |
| 45 | الفرع الأول : مواجهة منظمة الصحة العالمية للأوبئة                                       |
| 46 | الفرع الثاني : دور وجهود منظمة الصحة العالمية في مكافحة فيروس كوفيد- 19                 |
| 48 | المطلب الثاني: تدابير وتوصيات منظمة الصحة العالمية لمواجهة فيروس (كوفيد- 19)            |
| 49 | الفرع الأول:الإجراءات الوقائية من عدوى فيروس كورونا                                     |
| 50 | الفرع الثاني: تدابير وتوصيات منظمة الصحة العالمية لمواجهة فيروس(كوفيد- 19)              |
| 52 | المبحث الثالث: أثر السياسات الدولية على منظمة الصحة العمومية في إدارة أزمة جائحة كورونا |
| 52 | المطلب الأول : تقييم عمل منظمة الصحة العالمية أثناء الجائحة                             |
| 52 | الفرع الأول : دور وجهود منظمة الصحة العالمية للتصدي لجائحة كورونا                       |
| 55 | الفرع الثاني: الانتقادات التي وجهت لمنظمة الصحة العالمية في التعامل مع الأزمة           |
| 57 | المطلب لثاني: إستراتيجية منظمة الصحة العالمية للحد من الأوبئة المستقبلية                |
| 57 | الفرع الأول: مواجهة الأوبئة مشروع معاهدة دولية                                          |
| 58 | الفرع الثاني: تأييد أمريكي                                                              |
| 61 | الخاتمة                                                                                 |
| 64 | قائمة المصادر                                                                           |
| 70 | الفهرس                                                                                  |

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ